

حِفْظُ الصَّحِيحِينَ بِالرَّوَايَةِ الْأَشْمَلِ مِنْ غَيْرِ الْمُكْرَرِ
(لِلْحِفَاطِ وَالِدُّعَاةِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ)

القِسْمُ الْأَوَّلُ

المسالك

مَخْلَصَاتُ حَادِيثِ صَحِيحِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ

كُتُبُ الصَّلَاةِ، الْمَسَاجِدِ
وَصَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ

جَمَعَهُ وَرَتَّبَهُ:

أَبُو فَرْزَنْ مَصْطَفَى بْنُ عَوْصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
الْحَسَنِيُّ النَّفِيعِيُّ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسول الله الأمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن
اتبع نهجه واستن بسنته إلى يوم الدين وبعد:

فهذا هو الملف الثالث من مختصر مسلم المسمى بـ **(المبهاج)** ويحتوي الملف على مجمل أحاديث كتب
الصلاة، المساجد وصلاة المسافرين في مائتين واثنتين وتسعين حديثاً.

واني لأبحث عن من يتكفل بطباعة المشروع خيرياً أو تجارياً ، لعل الله أن ينفعه وينفعني بذلك في
الحياة وبعد الممات.

وأسأل الله أن ينفع بهذا المختصر قارئه وحامله وناقله وحافظه.

وأشير هنا إلى أن مجمل ملفات المبهاج تسعة ملفات إن شاء الله تعالى.

وكتبه:

أبومزن مصطفى بن عوض الله الحسبي النفيعي

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين.

رقم الهاتف وواتساب ٠٠٩٦٦٥٦٦١٧١٩٥٨

إيميل: mustafa28muzen@gmail.com



أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ - مَرَّتَيْنِ - حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ - مَرَّتَيْنِ - اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١)

« باب استِحْبَابِ اتِّخَاذِ مُؤَدِّنِينَ لِلْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ »

(٢٠٦) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: (كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَدِّنَانِ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى)^(٢)

« باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سُمِعَ فِيهِمُ الْأَذَانُ »

(٢٠٧) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغِيرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ». ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ». فَنَظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى.^(٣)

« باب استِحْبَابِ الْقَوْلِ مِثْلَ قَوْلِ الْمُؤَدِّنِ لِمَنْ سَمِعَهُ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ لَهُ الْوَسِيلَةَ »

(٢٠٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَدِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»^(٤)

(١) رواه مسلم برقم (٣٧٩).

(٢) رواه مسلم برقم (٣٨٠).

(٣) رواه مسلم برقم (٣٨٢).

(٤) رواه مسلم برقم (٢٨٤).

(٢٠٩) عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْمُؤَدِّنُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ أَحَدُكُمْ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١)

(٢١٠) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا. غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»^(٢).

«بَابُ فَضْلِ الْأَذَانِ وَهَرَبِ الشَّيْطَانِ عِنْدَ سَمَاعِهِ»

(٢١١) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْمُؤَدِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(٣)

(٢١٢) عَنْ هُرَيْرَةَ حَدَّثَتْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ بِالْأَذَانِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ فَإِذَا نُوبَ بِهَا أَدْبَرَ فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُ^(٤) أَقْبَلَ يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا. لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَذْرِي كَمْ صَلَّى فَإِذَا لَمْ يَذْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(٥)

(١) رواه مسلم برقم (٣٨٥).

(٢) رواه مسلم برقم (٣٨٦).

(٣) رواه مسلم برقم (٣٨٧).

(٤) التَّوْبُ: الْمُرَادُ بِالتَّوْبِ الْإِقَامَةُ، وَأَصْلُهُ مِنْ تَابَ إِذَا رَجَعَ، وَمُقِيمِ الصَّلَاةِ رَاجِعٌ إِلَى الدُّعَاءِ إِلَيْهَا.

(٥) رواه البخاري برقم (١٢٣٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٣٨٩).



وفي رواية (فَهَنَاهُ وَمَنَاهُ) ^(١) وَذَكَرَهُ مِنْ حَاجَاتِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ ^(٢)

وفي حديث آخر عن جابرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرُّوحَاءِ» ^(٣) ^(٤)

« باب استِحْبَابِ رَفْعِ اليَدَيْنِ حَذْوِ المُنْكَبِينَ مَعَ تَكْبِيرَةِ الإِحْرَامِ وَالرُّكُوعِ وَفِي الرِّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ »

(٢١٣) عن ابنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ^(٥)

وفي حديث آخر عن أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ إِذَا صَلَّى كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ هَكَذَا ^(٦)

وفي رواية (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُجَاذِي بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُجَاذِي بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ) ^(٧)

(١) فَهَنَاهُ وَمَنَاهُ: ذَكَرَهُ المَهَانِي وَالْأَمَانِي، والمراد به ما يَعْرِضُ لِلإِنْسَانِ فِي صَلَاتِهِ مِنْ أَحَادِيثِ النَّفْسِ.

(٢) رواه البخاري برقم (١٢٢٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٣٨٩).

(٣) الرُّوحَاءِ: هِيَ مِنَ المَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِيلاً.

(٤) رواه مسلم برقم (٣٨٨).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٣٩٠).

(٦) رواه مسلم برقم (٣٩١).

(٧) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٣٩١).

وفي رواية (حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ)^(١)

« بَابُ إِثْبَاتِ التَّكْبِيرِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعٍ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا رَفَعَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَيَقُولُ فِيهِ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ »

(٢١٤) عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». حِينَ يَرْفَعُ صَلْبَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمُنَى بَعْدَ الْجُلُوسِ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ - حِينَ يَسْتَخْلِفُهُ مَرَوَانُ عَلَى الْمَدِينَةِ - إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ الْمُكْتُوبَةَ كَبَّرَ.^(٣) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ غِيْلَانَ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ فَلَمَّا انْصَرَفْنَا مِنَ الصَّلَاةِ - قَالَ - أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ. أَوْ قَالَ قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ^(٤)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٣٩١).

(٢) رواه البخاري برقم (٧٨٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٣٩٢).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٣٩٢).

(٤) رواه البخاري برقم (٧٨٤) ومسلم برقم (٣٩٣).

« بابُ وُجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يُحْسِنِ الْفَاتِحَةَ وَلَا أَمَكَّنْهُ تَعَلَّمَهَا قَرَأَ مَا تَيْسَّرَ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا »

(٢١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ»^(١) - ثَلَاثًا - غَيْرُ تَمَامٍ. فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ. فَقَالَ اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدِي عَبْدِي وَإِذَا قَالَ: {الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ}. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّنِي عَلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ}. قَالَ مُحَمَّدِي»^(٢) عَبْدِي - وَقَالَ مَرَّةً فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي - فَإِذَا قَالَ: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ}. قَالَ هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ: {اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ}. قَالَ هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»^(٣)

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فِي كُلِّ الصَّلَاةِ يَقْرَأُ فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنَّ لَمْ أَزِدْ عَلَى أُمَّ الْقُرْآنِ فَقَالَ إِنَّ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهِيَ خَيْرٌ وَإِنْ أَنْتَهَيْتَ إِلَيْهَا أَجْزَأَتْ عَنْكَ»^(٤) وفي حديث آخر عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٥)

(١) خِدَاجٌ: الخِدَاجُ النُّقْصَانُ، يُقَالُ: خَدَجْتُ النَّاقَةَ إِذَا أَلْقَتْ وَكَلَدَهَا قَبْلَ أَوَانِ التَّجَاجِ، وَإِنْ كَانَ تَامَ الْخَلْقُ، وَأَخْدَجْتُهُ إِذَا وَكَلَدْتُهُ نَاقِصًا وَإِنْ كَانَ لِتَمَامِ الْوِلَادَةِ.

(٢) مُحَمَّدِي عَبْدِي: عَظْمَنِي.

(٣) رواه مسلم برقم (٣٩٥).

(٤) رواه البخاري برقم (٧٧٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٣٩٦).

(٥) رواه البخاري برقم (٧٥٦) ومسلم برقم (٣٩٤).



(٢١٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ». ثُمَّ قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ الرَّجُلُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا عَلَّمَنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا.»^(١)

وفي رواية (إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ)^(٢)

((بَابُ نَهْيِ الْمَأْمُومِ عَنْ جَهْرِهِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ إِمَامِهِ))

(٢١٧) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ - أَوْ الْعَصْرِ - فَقَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى». فَقَالَ رَجُلٌ أَنَا وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجْنِيهَا»^(٣)^(٤)

((بَابُ حُجَّةٍ مَنْ قَالَ لَا يَجْهَرُ بِالْبِسْمَلَةِ))

(٢١٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهَرُ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ. وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ

(١) رواه البخاري برقم (٧٥٧) ومسلم برقم (٣٩٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٢٥١) ومسلم تحت الحديث رقم (٣٩٧).

(٣) خَالَجْنِيهَا: نَارَعْنِيهَا وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ، وَالْإِنْكَارُ فِي جَهْرِهِ أَوْ رَفَعِ صَوْتِهِ بِحَيْثُ أَسْمَعَ غَيْرَهُ لَا عَنْ أَصْلِ الْقِرَاءَةِ.

(٤) رواه مسلم برقم (٣٩٨).



قَالَ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِـ { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا^(١)

« بَابُ حُجَّةٍ مَنْ قَالَ الْبِسْمَلَةَ آيَةً مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ سِوَى بَرَاءَةِ »

(٢١٩) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهَرِنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا فَقُلْنَا مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَةً سِوَى بَرَاءَةِ». فَقَرَأَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ}». ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ». فَقُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ فَيُحْتَلَجُّ^(٢) الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي. فَيَقُولُ مَا تَدْرِي مَا أَحَدَّثْتَ بَعْدَكَ^(٣)»

وفي رواية (نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ حَوْضٌ)^(٤).

« بَابُ وَضْعِ يَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ تَحْتَ صَدْرِهِ فَوْقَ سُرَّتِهِ وَوَضْعِهِمَا فِي السُّجُودِ عَلَى الْأَرْضِ حَذْوً مَنْكِبِيهِ »

(٢٢٠) عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ - وَصَفَ هَمَّامٌ - وَهُوَ أَحَدُ رِوَاةِ الْحَدِيثِ - حِيَالِ أُذُنَيْهِ - ثُمَّ التَّحَفَ^(٥) بِثَوْبِهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ

(١) روى البخاري بعضه بمعناه برقم (٧٤٣) ومسلم تحت الحديث رقم (٣٩٩).

(٢) فَيُحْتَلَجُّ: يَنْتَرَعُ وَيَقْتَطِعُ.

(٣) رواه مسلم برقم (٤٠٠).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٠٠).

(٥) التَّحَفَ بِثَوْبِهِ: أَي تَغَطَّى بِهِ فَعَطَى صَدْرَهُ وَيَدَيْهِ وَلَعَلَّ ذَلِكَ لَشِدَّةِ الْبَرْدِ.

يَرْكَعُ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ فَلَمَّا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَيْهِ»^(١)

« بَابُ التَّشْهَدِ فِي الصَّلَاةِ »

(٢٢١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُقِلِّ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ^(٢) وَالصَّلَوَاتُ^(٣) وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمُسْأَلَةِ مَا شَاءَ»^(٤)

وقال ابن مسعود (عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشْهَدَ كَفِّي بَيْنَ كَفَيْهِ كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ)^(٥)

وفي حديث آخر عن ابن عباسٍ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»^(٦)

(١) رواه مسلم برقم (٤٠١).

(٢) التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ: جَمْعُ نَحْيَةٍ وَهِيَ الْمَلِكُ، وَقِيلَ الْبَقَاءُ، وَقِيلَ الْعِظَمَةُ، وَقِيلَ الْحَيَاةُ.

(٣) الصَّلَوَاتُ: هِيَ الصَّلَوَاتُ الْمَعْرُوفَةُ وَقِيلَ: الدَّعَوَاتُ وَالتَّضَرُّعُ.

(٤) الطَّيِّبَاتُ: الْكَلِمَاتُ الطَّيِّبَاتُ.

(٥) رواه البخاري برقم (٨٣١) ومسلم برقم (٤٠٢).

(٦) رواه البخاري برقم (٦٢٦٥) ومسلم تحت الحديث رقم (٤٠٢).

(٧) رواه مسلم برقم (٤٠٣).

(٢٢٢) عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَقْرَبَ الصَّلَاةَ بِالْبُرِّ وَالزَّكَاةِ^(١) - قَالَ - فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ أَنْصَرَفَ فَقَالَ أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا قَالَ فَأَرَمَ^(٢) الْقَوْمُ ثُمَّ قَالَ أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا فَأَرَمَ الْقَوْمُ فَقَالَ لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا قَالَ مَا قُلْتَهَا وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي^(٣) بِهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنَا قُلْتَهَا وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ^(٤) ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ. يُجِيبُكُمْ اللَّهُ فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بِنْتُكَ وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بِنْتُكَ. وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٥)» وفي رواية (وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا^(٦))

(١) أَقْرَبَ الصَّلَاةَ بِالْبُرِّ وَالزَّكَاةِ: قُرِنَتْ بِهِمَا وَأَقْرَبَتْ مَعَهُمَا وَصَارَ الْجَمِيعَ مَأْمُورًا بِهِ.

(٢) فَأَرَمَ الْقَوْمُ: سَكَتُوا.

(٣) تَبْكَعَنِي بِهَا: تُبْكَئْتَنِي بِهَا وَتُوْبِّخُنِي.

(٤) فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ: الْمُرَادُ تَسْوِيتُهَا وَالْإِعْتِدَالَ فِيهَا وَتَنْمِيمَ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ مِنْهَا، وَالتَّرَاصُّ فِيهَا.

(٥) عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ: أَيُّ أَنَّ اللَّهَ وَعَدَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ أَنْ يَسْمَعَ وَيَسْتَجِيبَ لِمَنْ حَمِدَهُ.

(٦) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٤٠٤).

(٧) رَوَاهُ مُسْلِمٌ تَحْتَ الْحَدِيثِ رَقْمِ (٤٠٤).

« بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ التَّشَهُدِ »

(٢٢٣) عن ابن أبي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هديّة خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد^(١) كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد^(٢) مجيد^(٣)» وفي حديث آخر عن أبي حميد الساعدي أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد^(٤)»

(٢٢٤) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى^(٥) عليّ واحدة صلى الله عليه عشرًا^(٦)».

(١) آل محمد: جميع الأمة، وقيل: بنو هاشم وبنو المطلب، وقيل: أهل بيته صلى الله عليه وسلم وذريته.

(٢) حميد: بمعنى حامد ومحمود، حامد لعباده وأوليائه الذين قاموا بأمره، ومحمود يحمد عز وجل على ما له من صفات الكمال وجزيل الإنعام.

(٣) مجيد: ذو المجد، والمجد هو العظمة وكمال السلطان.

(٤) رواه البخاري برقم (٣٣٧٠) ومسلم برقم (٤٠٦).

(٥) رواه البخاري برقم (٦٣٦٠) ومسلم برقم (٤٠٧).

(٦) معنى الصلاة على النبي ﷺ: ثناء الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم في الملاء الأعلى.

(٧) صلى الله عليه عشرًا: ثناء الله تعالى على العبد في الملاء الأعلى.

(٨) رواه مسلم برقم (٤٠٨).

« باب التَّسْمِيعِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّأْمِينِ »

(٢٢٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١) وفي رواية (إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)^(٢)

« باب اِتِّمَامِ الْمَأْمُومِ بِالْإِمَامِ »

(٢٢٦) عَنْ جَابِرٍ قَالَ اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كِدْتُمْ أَنْفَا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعودٌ فَلَا تَفْعَلُوا ائْتَمُّوا بِأَيْمَتِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعودًا»^(٣)

وفي حديث آخر عن أنس قال: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ فَجَحَشَ^(٤) شِقَّةُ الْأَيْمَنِ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعودًا^(٥)

(١) رواه البخاري برقم (٧٩٦) ومسلم برقم (٤٠٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٧٨٠) ومسلم برقم (٤١٠).

(٣) رواه مسلم برقم (٤١٣).

(٤) فَجَحَشَ: حُدِشَ.

(٥) رواه البخاري برقم (٨٠٥) ومسلم برقم (٤١١).

« بَابُ النَّهْيِ عَنِ مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ بِالتَّكْبِيرِ وَغَيْرِهِ »

(٢٢٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: «لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ وَلَا الضَّالِّينَ. فَقُولُوا آمِينَ. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»^(١) وفي رواية (وَلَا تَرْفَعُوا قَبْلَهُ)^(٢)

وفي رواية (إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَلَا تُخْتَلَفُوا عَلَيْهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ)^(٣)

وفي رواية (إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ)^(٤) (٥)

« بَابُ اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ إِذَا عَرَضَ لَهُ عُدْرٌ مِنْ مَرَضٍ وَسَفَرٍ وَغَيْرِهِمَا مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَأَنْ مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ جَالِسٍ لِعَجْزِهِ عَنِ الْقِيَامِ لَزِمَهُ الْقِيَامُ إِذَا قَدَرَ عَلَيْهِ وَنَسَخَ الْقُعُودِ خَلْفَ الْقَاعِدِ فِي حَقِّ مَنْ قَدَرَ عَلَى الْقِيَامِ »

(٢٢٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ بَلَى ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ». قُلْنَا لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ:

(١) رواه مسلم برقم (٤١٥).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤١٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٧٣٤) ومسلم برقم (٤١٤).

(٤) جُنَّةٌ: سَاتِرٌ لِمَنْ خَلْفَهُ، وَمَانِعٌ مِنْ خَلَلِ يَعْرِضُ لِصَلَاتِهِمْ بِسَهْوٍ أَوْ مُرُورٍ، أَيْ كَالْجُنَّةِ وَهِيَ الثُّرْسُ الَّذِي يَسْتُرُ مَنْ وَرَاءَهُ وَيَمْنَعُ وَصُولَ مَكْرُوهٍ إِلَيْهِ

(٥) رواه مسلم برقم (٤١٦).

«ضِعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ»^(١). ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء^(٢) فأغمي عليه ثم أفاق فقال: «أصلى الناس». قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله. فقال: «ضِعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ». ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال: «أصلى الناس». قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله. فقال: «ضِعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ». ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال: «أصلى الناس». قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله. قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله ﷺ لصلاة العشاء الآخرة - قالت - فأرسل رسول الله ﷺ إلى أبي بكر أن يصلي بالناس فاتاه الرسول فقال إن رسول الله ﷺ يأمر أن يصلي بالناس. فقال أبو بكر وكان رجلاً رقيقاً يا عمر صل بالناس. قال: فقال عمر أنت أحق بذلك

قالت فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام ثم إن رسول الله ﷺ وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأوماً إليه النبي ﷺ أن لا يتأخر وقال هماً: «أجلساني إلى جنبه». فأجلساه إلى جنب أبي بكر وكان أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي ﷺ والناس يصلون بصلاة أبي بكر والنبي ﷺ قاعد. قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله ﷺ قال هات. فعرضت حديثها عليه فما أنكر منه شيئاً غير أنه قال أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت لا. قال هو علي^(٣). وقالت عائشة: أول ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتها وأذن له^(٤)

(١) المِخْضَبُ: إناء نحو المِرْكَانِ الَّذِي يُغْسَلُ فِيهِ.

(٢) لينوء: يقوم وينهض

(٣) رواه البخاري برقم (٦٨٧) ومسلم برقم (٤١٨).

(٤) رواه البخاري برقم (٤٤٤٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٤١٨).

وقالت (لَمَّا ثَقُلَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعِ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ. فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». قَالَتْ فَقُلْتُ لِحِفْصَةَ قُورِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعِ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ. فَقَالَتْ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَأَتَنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ. مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»^(٢)

وقالت: وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَشَاءَمَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ فَرَأَجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا^(٣) وفي حديث آخر عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي هُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ - وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ - كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ فَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَّةٌ مُصْحَفٍ^(٤). ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا - قَالَ - فَبِهْتْنَا^(٥) وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ - قَالَ - ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَخَى السِّتْرَ - قَالَ - فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ^(٦)

(١) ثَقُلَ : ثقل في مرضه إذا تنهى في الضعف، وركدت أعضاؤه عن خفة الحركة، حتى لا تكاد تحمله رجلاه.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٦٤) ومسلم تحت الحديث رقم (٤١٨).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤١٨).

(٤) كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَّةٌ مُصْحَفٍ : عِبَارَةٌ عَنِ الْجَمَالِ الْبَارِعِ وَحُسْنِ الْبَشْرَةِ وَصَفَاءِ الْوَجْهِ وَاسْتِنَارَتِهِ.

(٥) فَبِهْتْنَا : أَخَذْنَا بَغْتَةً، وَاتَّبَعْنَا الْحِيرَةَ.

(٦) رواه البخاري برقم (٦٨٠) ومسلم برقم (٤١٩).

« باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدةً بالتقديم »

(٢٢٩) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَيْتِي عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ فَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأَقِيمُ قَالَ نَعَمْ. قَالَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَتَخَلَّصَ ^(١) حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ فَصَفَّقَ النَّاسُ - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ - فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ انْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُتَبِّتَ إِذْ أَمَرْتُكَ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ مِنْ نَابِهِ^(٢) شَيْءٍ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ انْتَفَتَ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»^(٣)

وفي حديث آخر عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ»^(٤)

« باب النهي عن سبق الإمام برُكوعٍ أو سُجودٍ ونحوهما »

(٢٣٠) عَنْ أَنَسٍ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجْهِهِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي

(١) فَتَخَلَّصَ : تجاوز الصفوف برفق حتى وصل إلى الصف الأول.

(٢) نابيه : من أصابه أو عرض له شيء في الصلاة.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٨٤) ومسلم برقم (٤٢١).

(٤) رواه البخاري برقم (١٢٠٣) ومسلم برقم (٤٢٢).

وَمِنْ خَلْفِي - ثُمَّ قَالَ - وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا».

قَالُوا وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ»^(١)

وفي رواية (أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي - وَرُبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي - إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ)^(٢)

وفي حديث آخر عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ»^(٣)

وفي رواية (أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ حِمَارٍ)^(٤)

وفي رواية (أَنْ يُجْعَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ)^(٥)

« بَابُ النَّهْيِ عَنِ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ »

(٢٣١) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي

الصَّلَاةِ أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ)^(٦). وفي حديث آخر عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ

رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ)^(٧)

(١) رواه مسلم برقم (٤٢٦).

(٢) رواه البخاري برقم (٧٤٢) ومسلم برقم (٤٢٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٦٩١) ومسلم برقم (٤٢٧).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٢٧).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٢٧).

(٦) رواه مسلم برقم (٤٢٨).

(٧) رواه مسلم برقم (٤٢٩).

« باب الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام وإتمام الصفوف الأول والترأص فيها والأمر بالاجتماع »

(٢٣٢) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ^(١) اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ). قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَرَأَانَا حَلَقًا فَقَالَ : (مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ^(٢)). قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : (أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا). فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا قَالَ : (يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى وَيَتَرَأَّصُونَ فِي الصَّفِّ)^(٣)

وفي رواية : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (عَلَامَ تَوْمَثُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ)^(٤)^(٥)

(١) أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ : وَهِيَ الَّتِي لَا تَسْتَقِرُّ بَلْ تَضْطَرِبُ وَتَتَحَرَّكُ بِأَذْنَابِهَا وَأَرْجُلِهَا، وَالْمُرَادُ بِالرَّفْعِ الْمُنْهَى عَنْهُ هُنَا رَفْعُهُمْ أَيْدِيَهُمْ عِنْدَ السَّلَامِ مُشِيرِينَ إِلَى السَّلَامِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ.

(٢) عَزِينَ : مُتَفَرِّقِينَ جَمَاعَةَ جَمَاعَةٍ.

(٣) رواه مسلم برقم (٤٣٠).

(٤) ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ : الْمُرَادُ بِالْأَخِ الْجِنْسِ أَيُّ إِخْوَانِهِ الْحَاضِرِينَ عَنْ الْيَمِينِ وَالشِّمَالِ.

(٥) رواه مسلم برقم (٤٣١).



« بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَإِقَامَتِهَا وَفَضْلِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ مِنْهَا وَالْإِزْدِحَامِ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَالْمُسَابَقَةِ إِلَيْهَا وَتَقْدِيمِ أَوْلِي الْفَضْلِ وَتَقْرِيْبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ »

(٢٣٣) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: (اسْتَوْوَا وَلَا تَحْتَلِفُوا فَتَحْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ^(١) لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهْيُ^(٢) ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ). قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا^(٣)

وفي حديث آخر عن ابن مسعود مرفوعاً (وَأَيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ^(٤))^(٥)

وفي آخر عن أنس مرفوعاً (سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ)^(٦)

وفي آخر عن أبي هريرة مرفوعاً (أَقِيمُوا الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ)^(٧)

وفي حديث آخر عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّهَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ^(٨) حَتَّى رَأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ: (عِبَادَ اللَّهِ لَتَسُونَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ)^(٩)^(١٠)

(١) فتختلف قلوبكم : عدم تسوية الصف سبباً في وقوع العداوة والبغضاء والتقاطع.

(٢) أولوا الأحلام والنهي : أولو الأحلام: هم العقلاء، وقيل: البالغون، والنهي: بضم النون العقول، فيما أن يكون معناها مؤكداً للأحلام، أو أن الأحلام المراد بها: البالغون، والنهي: العقلاء.

(٣) رواه مسلم برقم (٤٣٢).

(٤) هَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ : ما يشبه هيشات الأسواق من المنازعة والاختلاف، وارتفاع الأصوات والاختلاط.

(٥) رواه مسلم برقم (٤٣٢) م.

(٦) رواه البخاري برقم (٧٢٣) ومسلم برقم (٤٣٣).

(٧) رواه البخاري برقم (٧٢٢) ومسلم برقم (٤٣٥).

(٨) الْقِدَاحُ : خشب السهام حين تُنَحْت وتُبرَى وتُسَوَّى على نسق واحد.

(٩) لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ : المراد بها المخالفة بين القلوب.

(١٠) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٣٦).

(٢٣٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا^(١) عَلَيْهِ لَأَسْتَهَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ^(٢) لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ^(٣) وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا^(٤))

(٢٣٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا فِي مَوْخِرِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُمْ : (تَقَدَّمُوا فَإِنَّكُمْ بِي وَلِيَاتُمْ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ^(٥))^(٦)

(٢٣٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا)^(٧)

« بَابُ أَمْرِ النِّسَاءِ الْمُصَلِّيَاتِ وَرَاءَ الرِّجَالِ أَنْ لَا يَرْفَعْنَ رُءُوسَهُنَّ مِنْ السُّجُودِ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ »

(٢٣٧) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أُرْهِمَ^(٨) فِي أَعْنَاقِهِمْ مِثْلَ الصَّبِيَّانِ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ قَائِلٌ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ^(٩).

(١) يَسْتَهْمُوا : لَا قَتَرَعُوا عَلَيْهِ.

(٢) التَّهَجِيرُ : التَّبْكَيرُ إِلَى الصَّلَاةِ.

(٣) الْعَتَمَةُ : صَلَاةُ الْعِشَاءِ.

(٤) رواه البخاري برقم (٦١٥) ومسلم برقم (٤٣٧).

(٥) يُؤَخَّرُهُمُ اللَّهُ : يُؤَخَّرُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ رَحْمَتِهِ أَوْ عَظِيمِ فَضْلِهِ وَرَفَعِ الْمُنْزِلَةَ وَعَنْ الْعِلْمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(٦) رواه مسلم برقم (٤٣٨).

(٧) رواه مسلم برقم (٤٤٠).

(٨) أُرْهِمَ : الْأُزْرُ جَمْعُ إِزَارٍ، وَهُوَ مَا يَحِيطُ بِالنِّصْفِ الْأَسْفَلِ مِنَ الْجِسْمِ مِنَ السَّرَّةِ إِلَى مَا تَحْتَ الرِّكْبَةِ.

(٩) رواه البخاري برقم (٣٦٢) ومسلم برقم (٤٤١).

« بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِذَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مُطَيَّبَةً »

(٢٣٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنْتَكُمْ إِلَيْهَا ». قَالَ: فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ. قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ وَقَالَ أَخْبِرْكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ. ^(١)

(٢٣٩) عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طَيِّبًا » ^(٢)

وقالت عائشة: لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمْنَعَهُنَّ الْمَسْجِدَ كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ. ^(٣)

« بَابُ التَّوَسُّطِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْإِسْرَارِ إِذَا خَافَ مِنَ الْجَهْرِ مَفْسَدَةً »

(٢٤٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ { وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا } ^(٤) قَالَ نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: { وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ } فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ قِرَاءَتَكَ { وَلَا تُخَافِتُ بِهَا } عَنْ أَصْحَابِكَ أَسْمِعَهُمُ الْقُرْآنَ وَلَا تَجْهَرُ ذَلِكَ الْجَهْرَ { وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا } يَقُولُ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ. ^(٥)

(١) رواه البخاري بمعناه برقم (٨٩٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٤٤٢).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٤٣).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٤٥).

(٤) سورة الإسراء ١١٠

(٥) رواه البخاري برقم (٤٧٢٢) ومسلم برقم (٤٤٦).

وقالت عائشة في قوله عز وجل: { وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا } قالت أنزل هذا في الدعاء. ^(١)

« باب الاستماع للقراءة »

(241) (٢٤١) عن ابن عباس في قوله عز وجل: { لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ } ^(٢) قال كان النبي ﷺ إذا نزل عليه جبريل بالوحي كان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه فكان ذلك يعرف منه فأنزل الله تعالى: { لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ } ^(٣) أخذه { إن علينا جمعه وقرآنه } إن علينا أن نجمعه في صدرك. وقرآنه فنقرأه { فإذا قرأناه فاتبع قرآنه } قال أنزلناه فاستمع له { ثم إن علينا بيانه } أن نبينه بلسانك فكان إذا أتاه جبريل أطرق فإذا ذهب قرأه كما وعده الله. ^(٤)

« باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن »

(٢٤٢) عن ابن عباس قال ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رآهم انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين إلى قومهم فقالوا ما لكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وأرسلت علينا الشهب. قالوا ما ذلك إلا من شيء حدث فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء. فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها فمرّ النفر الذين أخذوا نحو تهامة - وهو بنخل - عامدين إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن استمعوا له وقالوا هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء. فرجعوا إلى قومهم فقالوا يا قومنا { إننا

(١) رواه البخاري برقم (٦٣٢٧) ومسلم برقم (٤٤٧).

(٢) سورة القيامة ١٦

(٣) لتعجل به : لتعجل بأخذه.

(٤) رواه البخاري برقم (٤٩٢٧) ومسلم برقم (٤٤٨).

سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا { فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: { قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ } (١)

وفي حديث آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَانِي دَاعِي الْجَنِّ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ». قَالَ فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ وَسَأَلُوهُ الزَّادَ فَقَالَ: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَّ مَا يَكُونُ لِحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهَا فَإِنَّهَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ» (٢)

وَعَنْ مَعْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا مِّنَ أَذْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْجَنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبُوكَ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - أَنَّهُ أَذَنَتْهُ بِهِمْ شَجْرَةٌ. (٣)

« باب القراءة في الظهر والعصر »

(٢٤٣) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا فَيَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحيانًا وَكَانَ يُطَوِّلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ وَيُقَصِّرُ الثَّانِيَةَ وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ. (٤)

وفي رواية: (وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ). (٥)

(١) سورة الجن ١

(٢) رواه البخاري برقم (٧٣٣) ومسلم برقم (٤٤٩).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٨٥٩) ومسلم برقم (٤٥٠).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٥٠).

(٥) روى البخاري بعضه برقم (٧٥٩) ومسلم برقم (٤٥١).

(٦) رواه البخاري برقم (٧٦٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٤٥١).

(٢٤٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً وَفِي الْأَخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسِ عَشْرَةَ آيَةً أَوْ قَالَ نِصْفَ ذَلِكَ وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةَ آيَةً وَفِي الْأَخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ. (١)

وفي حديث آخر عن جابر بن سمره قال عمر لسعد قد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة. قال أما أنا فأمد في الأوليين وأحذف في الأخيرين وما ألو^٢ ما اقتديت به من صلاة رسول الله ﷺ فقال ذلك الظن بك. أو ذاك ظني بك (٣)

(٢٤٥) وقال أبو سعيد الخدري كانت صلاة الظهر تقام فينطلق أحدنا إلى البقيع فيقضي حاجته ثم يأتي أهله فيتوضأ ثم يرجع إلى المسجد ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى (٤)

«باب القراءة في الصبح»

246 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذِكْرُ عِيسَى أَخَذَتِ النَّبِيُّ ﷺ سَعْلَةً^(٥) فَحَذَفَ فَرَكَعَ (٦)

(٢٤٧) عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: {فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ} (٧) وَكَانَ لَا يَخْنِي رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَتِمَّ سَاجِدًا. (٨)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٥٢).

(٢) وَمَا أَلُو: لا أقصر ولا أدع جهداً في الاقتداء بصلاة رسول الله - ﷺ.

(٣) رواه البخاري برقم (٧٧٠) ومسلم تحت الحديث رقم (٤٥٣).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٥٤).

(٥) سَعْلَةٌ: هي الشَّهْقَةُ، أو الشَّرْقَةُ التي تُصِيبُ الرَّئَةَ.

(٦) رواه مسلم برقم (٤٥٥).

(٧) سورة التكوير ١٥ - ١٦

(٨) رواه مسلم برقم (٤٧٥).

وسأل سماك جابر بن سمرة عن صلاة النبي ﷺ فقال كان يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ وَلَا يُصَلِّيُ صَلَاةَ هَوْلَاءٍ. قَالَ وَأَنْبَأَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِ{ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ} (١) وَنَحْوِهَا. (٢)

وفي رواية كان النبي ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِ{وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى} (٣) وَفِي الْعَصْرِ نَحْوَ ذَلِكَ وَفِي الصُّبْحِ أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ (٤)

وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِ{سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} (٥) (٦)

(٢٤٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ {وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا} (٧)
قَالَتْ يَا بُنَيَّ لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ إِنَّهَا لِأَخْرُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ. (٨)

وفي رواية: ثُمَّ مَا صَلَّى بَعْدُ حَتَّى فَبَضَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. (٩)

وفي حديث آخر عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ. (١٠)

(١) سورة ق ١

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٥٨).

(٣) سورة الليل ١

(٤) رواه مسلم برقم (٤٥٩).

(٥) سورة الأعلى ١

(٦) رواه مسلم برقم (٤٦٠).

(٧) سورة المرسلات ١

(٨) رواه البخاري برقم (٧٦٣) ومسلم برقم (٤٦٢).

(٩) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٦٢).

(١٠) رواه البخاري برقم (٧٦٥) ومسلم برقم (٤٦٣).

«باب القراءة في العشاء»

(٢٤٩) عن البراء يحدث عن النبي ﷺ أنه كان في سفر فصلّى العشاء الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين:
{والتين والزيتون} (١) (٢)

(٢٥٠) عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي فيؤمّ قومه فصلّى ليلة مع النبي ﷺ العشاء ثم أتى قومه فأتمهم فافتتح بسورة البقرة فأنحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وأنصرف فقالوا له أنافقت يا فلان قال لا والله ولا تين رسول الله ﷺ فلا خبرته. فأتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إنا أصحاب نواضح (٣) نعمل بالنهار وإن معاذاً صلى معك العشاء ثم أتى فافتتح بسورة البقرة. فأقبل رسول الله ﷺ على معاذ فقال: يا معاذ أفتان (٤) أنت أقرأ بكذا وأقرأ بكذا (٥)

وفي رواية: صلى معاذ بن جبل الأنصاري لأصحابه العشاء فطول عليهم فأنصرف رجل منا فصلّى فأخبر معاذ عنه فقال إنه منافق. فلما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله ﷺ فأخبره ما قال معاذ فقال له النبي ﷺ: (أتريد أن تكون فتاناً يا معاذ إذا أمت الناس فأقرأ بالشمس وضحاها. وسبح اسم ربك الأعلى. وأقرأ باسم ربك. والليل إذا يغشى) (٦)

(١) التين ١

(٢) رواه البخاري برقم (٧٦٧) ومسلم برقم (٤٦٤).

(٣) نواضح: هي الإبل التي يستقي عليها جمع ناضح، وأراد إنا أصحاب عمل وتعب، فلا نستطيع تطويل الصلاة.

(٤) أفتان: أي منفر عن الدين وصاد عنه

(٥) رواه مسلم برقم (٤٦٥).

(٦) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٦٥).

(باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام)

(٢٥١) عن عثمان بن أبي العاص الثقفى أن النبي ﷺ قال له: أم قومك. قال: قلت يا رسول الله إنني أجد في نفسي شيئاً. قال: ادنّه. «فجلستني بين يديه ثم وضع كفه في صدري بين تديي ثم قال: تحوّل. فوضعتها في ظهري بين كتفي ثم قال: أم قومك فمن أم قوماً فليخفف فإن فيهم الكبير وإن فيهم المريض وإن فيهم الضعيف وإن فيهم ذا الحاجة وإذا صلى أحدكم وحده فليصل كيف شاء»^(١)

وفي حديث آخر عن أبي مسعود الأنصاري قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال إنني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا. فما رأيت النبي ﷺ غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ فقال: (يا أيها الناس إن منكم منفرين فأياكم أم الناس فليوجز)^(٢)

وفي آخر عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: إذا أم أحدكم الناس فليخفف فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء^(٣)

(٢٥٢) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: إنني لأدخل الصلاة أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي فأخفف من شدته وجد أمه به^(٤)

(١) إنني أجد في نفسي شيئاً: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ الْخَوْفَ مِنْ حُصُولِ شَيْءٍ مِنَ الْكِبَرِ وَالْإِعْجَابَ لَهُ بِتَقَدُّمِهِ عَلَى النَّاسِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ الْوَسْوَسةَ فِي الصَّلَاةِ.

(٢) رواه مسلم برقم (٤٦٨).

(٣) رواه البخاري برقم (٩٠) ومسلم برقم (٤٦٦).

(٤) رواه البخاري برقم (٧٠٣) ومسلم برقم (٤٧٦).

(٥) وَجَدَ أُمَّهُ: الْوَجْدُ يُطْلَقُ عَلَى الْحُزْنِ وَعَلَى الْحُبِّ أَيْضًا وَكِلَاهُمَا سَائِعٌ هُنَا، وَالْحُزْنُ أَظْهَرَ أَيْ مِنْ حُزْنِهَا وَاشْتِغَالِ قَلْبِهَا بِهِ.

(٦) رواه البخاري برقم (٧٠٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٤٧٠).

«باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام»

(٢٥٣) عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْ جَزَ صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتْقَارِبَةً وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتْقَارِبَةً فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَامَ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ ثُمَّ يَسْجُدُ وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ) (١)

وفي حديث آخر عن البراء بن عازب قال رَمَقْتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكَعَتْهُ فَأَعْتَدَلَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ فَسَجَدَتْهُ فَجَلَسَتْهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فَسَجَدَتْهُ فَجَلَسَتْهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ) (٢)

«باب متابعة الإمام والعمل بعده»

(٢٥٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ أَرِ أَحَدًا يَخْنِي ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ وَرَاءِهِ سُجَّدًا) (٣)

(١) رواه مسلم برقم (٤٧٣).

(٢) رواه مسلم برقم (٤٧١).

(٣) رواه البخاري برقم (٦٩٠) ومسلم برقم (٤٧٤).

«باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع»

(٢٥٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: (رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمِثْلَهُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ أَهْلِ الشَّنَاءِ وَالْمُجْدِ أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكُنَّا لَكَ عَبْدُ اللَّهِ لَمَّا مَنَعَ لَمَّا أُعْطِيَ وَلَا مُعْطِيَ لَمَّا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ)^(١)

وفي حديث آخر عن عبد الله بن أبي أوفى يحدث عن النبي ﷺ أنه كان يقول: (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاءِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِثْلَهُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ اللَّهُمَّ طَهَّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرْدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ اللَّهُمَّ طَهَّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُتَقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ) (وفي رواية) كَمَا يُتَقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ (وفي رواية) مِنَ الدَّنَسِ)^(٢)

«باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود»

(٢٥٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ إِلَّا وَإِنِّي مُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ)^(٣)

(١) وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ: الجدد الغنى، والحظ، فلا ينفع ذا الغنى، والمال، والوظائف لا ينفعه غناه من الله جل وعلا.

(٢) رواه مسلم برقم (٤٧٧).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٧٦).

(٤) مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ: المبررات هي الأخبار السارة، والمعنى: أن النبوة قد انقطعت إلا ما قد يراه المؤمن من الرؤيا الصالحة التي هي جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة.

(٥) رواه مسلم برقم (٤٧٩).

«باب ما يُقال في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ»

(٢٥٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ^(١) وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ)^(٢)

(٢٥٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّةً وَجِلَّةً)^(٣) وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ)^(٤)

(٢٥٩) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ). قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْكَ تَكْثِرُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: (خَبَّرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي فَإِذَا رَأَيْتَهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. فَقَدْ رَأَيْتُهَا: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ (فتح مكة) {١} وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا} {٢} فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا} {٣})^(٥) وفي رواية) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي). يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ^(٦) ^(٧)

(١) أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ: أقرب ما يكون من رحمة ربه وفضله، وفيه الحث على الدعاء في السجود.

(٢) رواه مسلم برقم (٤٨٢).

(٣) دِقَّةً وَجِلَّةً: قليله وكثيره.

(٤) (٤) رواه مسلم برقم (٤٨٣).

(٥) روى البخاري بعضه بمعناه برقم (٤٩٦٧) ورواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٨٤).

(٦) (٦) رواه البخاري برقم (٧٩٤) ومسلم برقم (٤٨٤).

(٧) يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ: يعمل ما أمر به في قول الله عز وجل: (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا).

(٢٦٠) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمَعْفَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ^(١) أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ)^(٢)

(٢٦١) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: (سُبُوحٌ^(٣) قُدُوسٌ^(٤) رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ^(٥))^(٦)

«بَابُ فَضْلِ السُّجُودِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ»

(٢٦٢) عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيُّ قَالَ لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ. أَوْ قَالَ: قُلْتُ بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ. فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً)^(٧)

وفي حديث آخر عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأتيتُه بوضوئه وحاجته فقال لي: سل. فقلت أسألك مرافقتك في الجنة. قال: أو غير ذلك. قلت هو ذاك. قال: (فأعني على نفسك بكثرة السجود)^(٨)

(١) لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ: لَا أَطِيقُهُ وَلَا آتِي عَلَيْهِ، وَقِيلَ: لَا أَحِيطُ بِهِ.

(٢) رواه مسلم برقم (٤٨٦).

(٣) سُبُوحٌ: الْمُبْرَأُ مِنَ النَّقَائِضِ وَالشَّرِّيكِ وَكُلُّ مَا لَا يَلِيقُ بِالْإِلَهِيَّةِ.

(٤) قُدُوسٌ: الْمُطَهَّرُ مِنْ كُلِّ مَا لَا يَلِيقُ بِالْحَالِقِ..

(٥) الرُّوحُ: هُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٦) رواه مسلم برقم (٤٨٧).

(٧) رواه مسلم برقم (٤٨٨).

(٨) رواه مسلم برقم (٤٨٩).

«باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة»

(٢٦٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمِ الْجِبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ وَلَا نَكَفْتُ^(١) الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ)^(٢)

(٢٦٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّيَ وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ^(٣) مِنْ وَرَائِهِ فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ مَا لَكَ وَرَأْسِي فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ)^(٤)

«باب الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض ورفع المرفقين عن الجنبين ورفع البطن عن الفخذين في السجود»

(٢٦٥) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَسُطُّ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ)^(٥)

وفي حديث آخر عن البراء قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ)^(٦)

(١) كفت الثياب: أي لا نضمها ولا نجمعها، والكفت الجمع والضم.

(٢) رواه البخاري بمعناه برقم (٨٠٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٤٩٠).

(٣) رأسه معقوص: شعره ملفوف ومربوط من ورائه في وسط رأسه.

(٤) رواه مسلم برقم (٤٩٢).

(٥) رواه البخاري برقم (٨٢٢) ومسلم برقم (٤٩٣).

(٦) رواه مسلم برقم (٤٩٤).

**«بَابُ مَا يَجْمَعُ صِفَةَ الصَّلَاةِ وَمَا يُفْتَحُ بِهِ وَيُخْتَمُ بِهِ وَصِفَةَ الرُّكُوعِ
وَالإِعْتِدَالِ مِنْهُ وَالسُّجُودِ وَالإِعْتِدَالِ مِنْهُ وَالتَّشَهُدِ بَعْدَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنَ
الرُّبَاعِيَّةِ وَصِفَةَ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وَفِي التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ»**

(٢٦٦) عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ حَوَى^(١) بِيَدَيْهِ - يَعْنِي جَنَحَ -
حَتَّى يَرَى وَضَحَ إِبْطِئِهِ مِنْ وَرَائِهِ وَإِذَا قَعَدَ اطمأنَّ عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى.^(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ لَوْ شَاءَتْ بِهِمَّةٌ أَنْ تَمَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ.^(٣)

(٢٦٧) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ بِ{الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
العَالَمِينَ} وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ^(٤) وَلَمْ يُصَوِّبْهُ^(٥) وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ
الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا
وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى وَكَانَ يَنْهَى عَنْ
عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ^(٦) وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ^(٧) وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ.
وَفِي رِوَايَةٍ: وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبِ الشَّيْطَانِ.^(٨)

(١) حَوَى بِيَدَيْهِ: بَاعَدَ مِرْفَقَيْهِ وَعَضَّدِيهِ عَنْ جَنْبَيْهِ.

(٢) رواه مسلم برقم (٤٩٧).

(٣) رواه مسلم برقم (٤٩٦).

(٤) لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ: يَرْفَعُ.

(٥) وَلَمْ يُصَوِّبْهُ: لَمْ يَخْفِضْهُ خَفْضًا بَلِيغًا بَلْ يَعْدِلُ فِيهِ بَيْنَ الإِشْخَاصِ وَالتَّصْوِيبِ.

(٦) عُقْبَةُ الشَّيْطَانِ: هُوَ أَنْ يُلْصِقَ أَلْيِيَهُ بِالأَرْضِ وَيَنْصِبُ سَاقِيَهُ وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الأَرْضِ كَمَا يَفْرِشُ الكَلْبُ وَغَيْرُهُ مِنَ
السَّبَاعِ.

(٧) افْتِرَاشَ السَّبْعِ: أَنْ يَبْسُطَ ذِرَاعِيَهُ فِي السُّجُودِ وَلَا يُقْلَهُمَا وَيَرْفَعُهُمَا عَنِ الأَرْضِ.

(٨) رواهما مسلم برقم (٤٩٨).

«بَابُ سُتْرَةِ الْمُصَلِّيِّ»

(٢٦٨) عن طَلْحَةَ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي وَالِدَوَابُّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مِثْلُ

مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ ^(١) تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ فَلَا يَضُرُّهُ مِنْ مَرٍّ بَيْنَ يَدَيْهِ ^(٢)

وفي حديث آخر عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأُمَرَاءُ. ^(٣)

وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ رَاحِلَتَهُ ^(٤) وَهُوَ يُصَلِّي إِلَيْهَا. ^(٥)

(٢٦٩) عن أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ ^(٦) فِي قَبَّةٍ ^(٧) لَهُ حَمْرَاءٌ مِنْ أَدَمٍ ^(٨) - قَالَ -

فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ ^(٩) - قَالَ - فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ

سَاقِيهِ - قَالَ - فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ - قَالَ - فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا - يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا - يَقُولُ

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ - قَالَ - ثُمَّ رُكِّزَتْ لَهُ عَنزَةٌ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ

الْحِمَارِ وَالْكَلْبُ لَا يُمْنَعُ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ. ^(١٠)

(١) مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ : الْعُودُ الَّذِي فِي آخِرِ الرَّحْلِ ، نَحْوُ ثُلْثِي ذِرَاعٍ .

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٤٩٩) .

(٣) رواه البخاري برقم (٤٩٤) ومسلم برقم (٥٠١) .

(٤) يَعْرِضُ رَاحِلَتَهُ : يَجْعَلُهَا مُعْتَرِضَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ .

(٥) رواه البخاري برقم (٥٠٧) ومسلم برقم (٥٠٢) .

(٦) بِالْأَبْطَحِ : الْمَوْضِعُ الْمَعْرُوفُ عَلَى بَابِ مَكَّةَ ، وَيُقَالُ لَهَا الْبَطْحَاءُ أَيْضًا .

(٧) قَبَّةٌ : خِيْمَةٌ .

(٨) مِنْ أَدَمٍ : مِنْ جِلْدِ .

(٩) فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ : مِنْهُمْ مَنْ يَنَالُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصَحُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ شَيْئًا مِمَّا نَالَهُ وَيُرِشُّ عَلَيْهِ بَلَاءًا مِمَّا حَصَلَ لَهُ .

(١٠) رواه البخاري برقم (٣٧٦) ومسلم برقم (٥٠٣) .

وفي رواية: وَكَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ.^(١)

(٢٧٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ^(٢) وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الإِخْتِلَامَ^٣ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنَى فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ الصَّفِّ فَنَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ.^(٤)

وفي رواية: فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ.^(٥)

«بَابُ مَنْعِ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي»

(٢٧١) قَالَ أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَرَادَ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ فَنَظَرَ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ فَعَادَ فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعَةِ الأُولَى فَمَثَلَ قَائِمًا فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ثُمَّ زَاخَمَ النَّاسَ فَخَرَجَ فَدَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ فَشَكَاَ إِلَيْهِ مَا لَقِيَ - قَالَ - وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ مَا لَكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ جَاءَ يَشْكُوكَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ^(٦)

(١) رواه البخاري برقم (١٨٧) ومسلم تحت الحديث رقم (٥٠٣).

(٢) أَتَانٌ: اثني الحمار.

(٣) نَاهَزْتُ الإِخْتِلَامَ: قَارَبْتَهُ.

(٤) رواه البخاري برقم (٧٦) ومسلم برقم (٥٠٤).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٠٤).

(٦) فَلْيُقَاتِلْهُ: فليدفعه بشدة؛ وليس المراد المقاتلة بالسلاح، ولا بما يؤدي إلى الهلاك بالإجماع؛ وإنما المراد أن يدفعه بلطف، فإن أبي دفعه بأشد.

فَاتِمَا هُوَ شَيْطَانٌ^(١)

(٢٧٢) عن أبي جهيم قال رسول الله ﷺ : (لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أُدْرِي قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً.^(٣)

«بَابُ دُنُوِّ الْمُصَلِّي مِنَ السُّتْرَةِ»

(٢٧٣) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمْرُ الشَّاةِ.^(٤)

(٢٧٤) عَنْ سَلَمَةَ - وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ - أَنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى مَوْضِعَ مَكَانِ الْمُصْحَفِ يُسَبِّحُ فِيهِ. وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى ذَلِكَ الْمَكَانَ وَكَانَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْقِبْلَةِ قَدْرُ مَمْرِ الشَّاةِ.^(٥)

«بَابُ قَدْرِ مَا يَسْتُرُ الْمُصَلِّي»

(٢٧٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ). قُلْتُ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ : (الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ)^(٦)

(١) فَاتِمَا هُوَ شَيْطَانٌ : متمرد من بني آدم، تعدى وعتا.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٠٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٥٠٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٥١٠) ومسلم برقم (٥٠٧).

(٤) رواه البخاري برقم (٤٩٦) ومسلم برقم (٥٠٨).

(٥) رواه البخاري برقم (٥٠٢) ومسلم برقم (٥٠٩).

(٦) رواه مسلم برقم (٥١٠).

وفي حديث آخر عن مسروق عن عائشة وذكري عندها ما يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة. فقالت عائشة قد شبهتمونا بالحمير والكلاب. والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي وإني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدؤ لي الحاجة فأكرهه أن أجلس فأوذى رسول الله ﷺ فأنسل^(١) من عندي رجليه.^(٢)

«باب الاعتراض بين يدي المصلي»

(٢٧٩) عن عائشة قالت كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وإذا قام بسطتها - قالت - والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح.^(٣)

وفي رواية: كان النبي ﷺ يصلي صلاته من الليل كلها وأنا معتضة بينه وبين القبلة فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت.^(٤)

(٢٧٧) عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا حذاءه وأنا حائض ورُبما أصابني ثوبه إذا سجد.^(٥)

(١) فأنسل: أخرج بخفية أو برفق.

(٢) رواه البخاري برقم (٥١١) ومسلم تحت الحديث رقم (٥١٢).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٨٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٥١٢).

(٤) رواه البخاري برقم (٥١٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٥١٢).

(٥) رواه البخاري برقم (٣٣٣) ومسلم برقم (٥١٣).

«باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه»

(٢٧٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ مِنْهُ

شَيْءٌ)^(١)

وفي رواية: نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ أَيُّصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ: (أَوْكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ)^(٢)

وفي حديث آخر عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ - قَالَ - وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ^(٣).^(٤)

«كتاب المساجد ومواضع الصلاة»

(٢٧٩) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ قَالَ: (الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ)

قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ: (الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى) قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا قَالَ: (أَرْبَعُونَ سَنَةً وَأَيْتِمًا أَدْرَكَتَكَ الصَّلَاةُ فَصَلَّ

فَهُوَ مَسْجِدٌ)^(٥)

(٢٨٠) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أُعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي

كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي

(١) رواه البخاري برقم (٣٥٩) ومسلم برقم (٥١٦).

(٢) رواه البخاري برقم (٣٦٥) ومسلم تحت الحديث رقم (٥١٥).

(٣) مُتَوَشِّحًا: هو أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى، ويأخذ طرفه الذي

ألقاه على منكبه الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يعقدهما على صدره.

(٤) رواه مسلم برقم (٥١٩).

(٥) رواه البخاري برقم (٣٣٦٦) ومسلم برقم (٥٢٠).



وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ^(١) وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ^(٢).

وفي حديث آخر عن حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ - وَذَكَرَ مِنْهَا - جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ)^(٣)

وفي حديث آخر عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً وَخْتِمَ بِي النَّبِيُّونَ)^(٤)

وفي رواية: (بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضِعَتْ فِي يَدَيَّ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَهَا^(٥).

«بَابُ ابْتِنَاءِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ»

(٢٨١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ^(٦) فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ. فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ إِنَّهُ أُرْسِلَ إِلَى مَلَإِ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ - قَالَ - فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدْفُهُ وَمَلَإُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفَنَاءِ

(١) وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ: أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَلْقَى فِي قُلُوبِ أَعْدَائِهِ الرُّعْبَ، وَهَمَّ عَنْهُ بَعِيدُونَ مَسَافَةَ شَهْرٍ كَالشَّامِ عَنِ الْمَدِينَةِ وَالْعِرَاقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (٣٣٥) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٥٢١).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٥٢٢).

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٥٢٣).

(٥) تَنْتَلُونَهَا: تَسْتَخْرِجُونَ مَا فِيهَا يَعْنِي خَزَائِنَ الْأَرْضِ وَمَا فَتِحَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الدُّنْيَا.

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (٢٩٧٧) وَمُسْلِمٌ تَحْتَ الْحَدِيثِ رَقْمِ (٥٢٣).

(٧) عُلُوُّ الْمَدِينَةِ: عُلُوُّ الْمَدِينَةِ هِيَ الْعَالِيَةُ، وَهِيَ قُبَاءٌ وَمَا حَوْلَهَا، وَقِيلَ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ جِهَةِ نَجْدٍ مِنَ الْمَدِينَةِ.

أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ - فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَائِكَةِ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا فَقَالَ : (يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي ^(١) بِحَائِطِكُمْ هَذَا).
قَالُوا لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ . قَالَ أَنَسُ فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ كَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ
وَحَرْبٌ ^(٢) فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبِشَتْ وَبِالْحَرْبِ فَسُوِّتْ - قَالَ -
فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبَلَةَ وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ ^(٣) حِجَارَةً - قَالَ - فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ ^(٤) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ وَهُمْ
يَقُولُونَ اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ .

«بَابُ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ مِنَ الْقُدْسِ إِلَى الْكَعْبَةِ»

(٢٨٢) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا حَتَّى نَزَلَتْ
الآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ { فَوَلُّوْا وُجُوْهَكُمْ شَطْرَهُ } ^(١) فَنَزَلَتْ بَعْدَ مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ
فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَحَدَّثَهُمْ فَوَلُّوْا وُجُوْهَهُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ ^(٢) .

«بَابُ النَّهْيِ عَنِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ الصُّورِ فِيهَا وَالنَّهْيِ

(١) ثَامِنُونِي : بَايَعُونِي .

(٢) حَرْبٌ : هُوَ مَا تَحَرَّبَ مِنْ الْبِنَاءِ .

(٣) عِضَادَتَيْهِ : الْعِضَادَةُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ هِيَ جَانِبُ الْبَابِ .

(٤) يَرْتَجِزُونَ : الرَّجَزُ هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْكَلَامِ الْمَوْزُونِ يُشْبِهُ الشُّعْرَ .

(٥) سُورَةُ الْبَقْرَةِ ١٤٤

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (٣٩٩) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٥٢٥) .

عَنْ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ

(٢٨٣) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ - فِيهَا تَصَاوِيرٌ - لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَتَاتَ بَنُو عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(١)

وفي رواية أنها قالت: ذَكَرَنَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةٌ.^(٢)

وفي رواية: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: (لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) قَالَتْ: فَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا.^(٣)

(٢٨٤) عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: (إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ)^(٤) فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ)^(٥)

(بَابُ فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالْحَثِّ عَلَيْهَا)

(٢٨٥) قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى - يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ)

(١) رواه البخاري برقم (٤٢٧) ومسلم برقم (٥٢٨).

(٢) رواه البخاري برقم (١٣٤١) ومسلم تحت الحديث رقم (٥٢٨).

(٣) رواه البخاري برقم (١٣٣٠) ومسلم برقم (٥٢٩).

(٤) خَلِيلٌ: الْخَلِيلُ هُوَ الْمُنْقَطِعُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ الْخَلِيلُ مَنْ لَا يَتَّسِعُ الْقَلْبَ لِغَيْرِهِ.

(٥) رواه مسلم برقم (٥٣٢).

وفي رواية: (مَثَلُهُ فِي الْجَنَّةِ)^(١)

«باب النَّدْبِ إِلَى وَضْعِ الْأَيْدِي عَلَى الرُّكْبِ فِي الرُّكُوعِ وَنَسْخِ التَّطْبِيقِ»

(٢٨٦) عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالَا أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ فَقَالَ أَصَلَّى هُوَ لَاءِ خَلْفَكُمْ فَقُلْنَا لَا. قَالَ فَتَقُومُوا فَصَلُّوا. فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ - قَالَ - وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ - قَالَ - فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبِنَا - قَالَ - فَضْرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ - قَالَ - فَلَمَّا صَلَّى قَالَ إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى^(٢) فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً^٣ وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعًا وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُؤَمِّمُكُمْ أَحَدُكُمْ وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعِيهِ عَلَى فَخِذَيْهِ وَلْيَجْنَأْ وَلْيُطَبِّقْ^(٤) بَيْنَ كَفَيْهِ فَلْيَكُنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرَاهُمْ.^(٥)

وفي أثر آخر عن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي قَالَ وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيْ فَقَالَ لِي أَبِي اضْرِبْ بِكَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ. قَالَ ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَضْرَبَ يَدَيَّ وَقَالَ إِنَّا نُهِينَا عَنْ هَذَا وَأَمْرُنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ.^(٦)

(١) رواهما البخاري برقم (٤٥٠) ومسلم برقم (٥٣٣).

(٢) وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى : مِنْ قَوْلِهِمْ شَرَقَ الْمَيْتَ بِرِيقِهِ. إِذَا لَمْ يَبْقَ بَعْدَهُ إِلَّا يَسِيرًا ثُمَّ يَمُوتُ، أَي يُضَيِّقُونَ وَقَتَهَا وَيُؤَخِّرُونَ آدَاءَهَا.

(٣) سُبْحَةً : هِيَ النَّافِلَةُ.

(٤) وَلْيُطَبِّقْ : أَلْصَقَ بطنَ الكَفِّ اليمَنِ بطنَ الكَفِّ اليسرى، ثُمَّ أَدْخَلَهَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ، أَي: أَدْخَلَ كَفَيْهِ الْمُلْصَقَتَيْنِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، بَيْنَ فَخِذَيْهِ قَرِيبًا مِنْ رُكْبَتَيْهِ.

(٥) رواه مسلم برقم (٥٣٤).

(٦) رواه البخاري برقم (٧٩٠) ومسلم برقم (٥٣٥).

فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ : هَذَا مَذْهَبُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبَعْضُ السَّلَفِ مِنْ أَصْحَابِهِ وَغَيْرِهِمْ : أَنَّهُ لَا يُشْرَعُ الْأَذَانُ وَلَا الْإِقَامَةُ لِمَنْ يُصَلِّي وَحْدَهُ فِي الْبَلَدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ وَيُقَامُ لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ الْعُظْمَى ، وَذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ إِلَى أَنَّ الْإِقَامَةَ سُنَّةٌ فِي حَقِّهِ وَلَا يَكْفِيهِ إِقَامَةُ الْجَمَاعَةِ .

«باب جَوَازِ الْإِقْعَاءِ عَلَى الْعَقَبِينَ»

(٢٨٧) عن طَاوُسٍ قَالَ : قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ ^(١) عَلَى الْقَدَمَيْنِ فَقَالَ هِيَ السُّنَّةُ . فَقُلْنَا لَهُ إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ . ^(٢)

«باب تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ وَنَسْخِ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ»

(٢٨٨) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ بَيْنَا أَنَا أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ يَرْحَمَكَ اللَّهُ . فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ فَقُلْتُ وَائْكَلُ أُمِّيَاهُ ^(٣) مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ . فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي ^(٤) وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي قَالَ : (إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِلَّا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ) . أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٌ بِجَاهِلِيَّةٍ وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ . قَالَ : فَلَا تَأْتِهِمْ قَالَ وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ . قَالَ : (ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصُدَّنَّهُمْ) . - وفي رواية فَلَا يَصُدَّنْكُمْ - قَالَ : قُلْتُ وَمِنَّا رِجَالٌ

(١) الْإِقْعَاءُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ : أَنْ يَجْعَلَ أَلْتِيَّهُ عَلَى عَقَبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

(٢) رواه مسلم برقم (٥٣٦) .

(٣) وَائْكَلُ أُمِّيَاهُ : التَّكْلُ هُوَ فَقْدَانُ الْمَرْأَةِ وَلَدَهَا .

(٤) مَا كَهَرَنِي : مَا ائْتَهَرَنِي .

يُحْطُونَ^(١). قَالَ : (كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُحْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ)^(٢). قَالَ وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةُ^(٣) فَاطَلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ^(٤) كَمَا يَأْسَفُونَ لِكِنِّي صَكَّتُهَا^(٥) صَكَّةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَّمْتُ ذَلِكَ عَلَيَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَعْتَقُهَا قَالَ : (اتَّبِنِي بِهَا). فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ لَهَا : (أَيْنَ اللَّهُ^(٦)) قَالَتْ فِي السَّمَاءِ. قَالَ : مَنْ أَنَا. قَالَتْ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ : (أَعْتَقُهَا فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ)^(٧)

(٢٨٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا. فَقَالَ : (إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا)^(٨).^(٩)

وفي حديث آخر عن جابر قال إن رسول الله ﷺ بعثني لحاجة ثم أدركته وهو يسير - يصلي - فسلمت عليه فأشار إلي فلما فرغ دعاني فقال : (إنك سلمت إنفاً وأنا أصلي). وهو موجه حينئذ قبل المشرق.^(١٠)

(١) يُحْطُونَ : يُشِيرُ إِلَى عِلْمِ الرَّمْلِ وَالْحِطِّ عِنْدَ الْعَرَبِ.

(٢) كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُحْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ : أَي : فَهُوَ الْمُصِيبُ، وَالْمَعْنَى : لَوْ وَافَقَ خَطُّ الرَّجُلِ خَطَّ ذَلِكَ النَّبِيِّ فَهُوَ مُبَاحٌ، لَكِنْ لَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ مُوَافَقَتِهِ؛ فَلَا سَبِيلَ إِلَى الْعَمَلِ بِالْحِطِّ، وَلِذَلِكَ فَالْحِطُّ حَرَامٌ.

(٣) الْجَوَانِيَّةُ : مَوْضِعٌ بِالْقُرْبِ مِنْ أَحَدٍ فِي شَهْرِ الْمَدِينَةِ.

(٤) آسَفٌ : أَغْضَبَ.

(٥) صَكَّتُهَا : أَي لَطَمْتُهَا.

(٦) أَيْنَ اللَّهُ؟ قَالَتْ فِي السَّمَاءِ : نَصٌ صَرِيحٌ فِي اثْبَاتِ عِلْوِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِيهِ جَوَازُ السُّؤَالِ بِأَيْنَ اللَّهُ؟.

(٧) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٥٣٧).

(٨) شُغْلًا : أَي أَنَّ الْمُصَلِّيَّ وَظِيفَتَهُ أَنْ يَشْتَغَلَ بِصَلَاتِهِ فَيَتَدَبَّرُ مَا يَقُولُهُ، وَلَا يُعْرِجُ عَلَى غَيْرِهَا.

(٩) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (١١٩٩) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٥٣٨).

(١٠) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٥٤٠).

وفي آخرَ عَزَّ بْنَ أَرْقَمَ قَالَ كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ {وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} ^(١) فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ وَنَهَيْنَا عَنِ الْكَلَامِ ^(٢).

«بَابُ جَوَازِ لَعْنِ الشَّيْطَانِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ وَالتَّعَوُّدِ مِنْهُ وَجَوَازِ الْعَمَلِ الْقَلِيلِ فِي الصَّلَاةِ»

(٢٩٠) عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ عَفْرِيَّتًا ^(٣) مِنَ الْجِنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ ^(٤) عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَكَّنِي مِنْهُ فَذَعْتُهُ ^(٥)) فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمَعُونَ - أَوْ كُلُّكُمْ - ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي. فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِتًا ^(٦)).

وفي حديث آخرَ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ). ثُمَّ قَالَ: (أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ). ثَلَاثًا. وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ. قَالَ: (إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِهِ فَقُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قُلْتُ أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ وَاللَّهِ لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوْتَقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلَدَانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) ^(٧).

(١) سورة البقرة ٢٣٨ ف

(٢) رواه البخاري برقم (٤٥٣٤) ومسلم برقم (٥٣٩).

(٣) عَفْرِيَّتًا: الْعَاثِي الْمَارِدُ مِنَ الْجِنِّ.

(٤) يَفْتِكُ: الْفَتْكُ: الْأَخْذُ فِي عَفْلَةٍ وَخَدِيعةٍ

(٥) فَذَعْتُهُ: خَنَقْتُهُ

(٦) رواه البخاري برقم (١٢١٠) ومسلم برقم (٥٤١).

(٧) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٤١).

«باب جَوَازِ حَمْلِ الصِّبْيَانِ فِي الصَّلَاةِ»

(٢٩١) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَابِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا.^(١)

«باب جَوَازِ الْخُطْوَةِ وَالْخُطْوَتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ»

(٢٩٢) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَفَرًا جَاءُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَدْ تَمَارَوْا فِي الْمُنْبَرِ^(٢) مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ فَقَالَ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ وَمَنْ عَمَلَهُ وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ - قَالَ - فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ فَحَدِّثْنَا. قَالَ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ قَالَتْ أَبُو حَازِمٍ إِنَّهُ لَيْسَمِيهَا يَوْمَئِذٍ: (انظُرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَكَلَّمُ النَّاسَ عَلَيْهَا) فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضِعَتْ هَذَا الْمَوْضِعَ فَهِيَ مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ^(٣). وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَأَاهُ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ ثُمَّ رَفَعَ فَنَزَلَ الْقَهْقَرَى^(٤) حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمُنْبَرِ^(٥) ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُوا بِي وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي)^(٦)

(١) رواه البخاري برقم (٥١٦) ومسلم برقم (٥٤٣).

(٢) المنبر: مُسْتَقٌّ مِنَ النَّبْرِ وَهُوَ الْإِرْتِفَاعُ.

(٣) طَرْفَاءِ الْغَابَةِ: الطَّرْفَاءُ هِيَ الْأَثَلُ، وَالْغَابَةُ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ.

(٤) فَنَزَلَ الْقَهْقَرَى: الْقَهْقَرَى: هُوَ الْمَشْيُ إِلَى خَلْفِ.

(٥) أَصْلُ الْمُنْبَرِ: أَي عَلَى الْأَرْضِ إِلَى جَنْبِ الدَّرَجَةِ السُّفْلَى.

(٦) رواه البخاري برقم (٣٧٧) ومسلم برقم (٥٤٤).

«بَابُ كَرَاهَةِ الْإِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ»

(٢٩٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا^(١).

«بَابُ كَرَاهَةِ مَسْحِ الْحَصَى وَتَسْوِيَةِ التُّرَابِ فِي الصَّلَاةِ»

(٢٩٤) عَنْ مُعَيْقِبٍ قَالَ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ - يَعْنِي الْحَصَى - قَالَ: (إِنْ كُنْتَ لَا بَدَ فَاعْلَأْ فَوَاحِدَةً).^(٢)

«بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبُصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا»

(٢٩٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى)^(٣)

وفي حديث آخر عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ رأى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ أَمَامَهُ وَلَكِنْ يَبْزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.^(٤)

وفي آخر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (مَا بَأْسُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ أَيُّبُ أَحَدِكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ فَإِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقْلُ هَكَذَا). «وَوَصَفَ الْقَاسِمُ - أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ - فَتَفَلَّ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ مَسَحَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ»^(٥)

(١) مُخْتَصِرًا: الْمُخْتَصِرُ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي وَيَدُهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ.

(٢) رواه البخاري برقم (١٢١٩) ومسلم برقم (٥٤٥).

(٣) رواه البخاري برقم (١٢٠٧) ومسلم برقم (٥٤٦).

(٤) رواه البخاري برقم (٤٠٦) ومسلم برقم (٥٤٧).

(٥) رواه البخاري برقم (٤١٤) ومسلم برقم (٥٤٨).

(٦) رواه مسلم برقم (٥٥٠).

وفي آخر عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أبيه أنه صلى مع النبي ﷺ قال فتنخع فدلكتها
بنعله اليسرى. (١)

وفي آخر عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (البزاق في المسجد خبثة وكفارها دفنها).^٢
(٢٩٦) عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: (عرضت علي أعمال أممي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن
أعمالها الأذى يماط عن الطريق ووجدت في مساوي أعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن)^٣

«باب جواز الصلاة في النعلين»

(٢٩٧) عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد قال: قلت لأنس بن مالك أكان رسول الله ﷺ يصلي في النعلين
قال نعم. (٤)

«باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام»

(٢٩٨) عن عائشة أن النبي ﷺ صلى في خميصه لها أعلام وقال: (شغلتني أعلام) هذه فاذهبوا بها إلى
أبي جهم وأتوني بأنبجانيه (٥) (٦)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٥٤).

(٢) رواه البخاري برقم (٤١٥) ومسلم برقم (٥٥٢).

(٣) رواه مسلم برقم (٥٥٣).

(٤) رواه البخاري برقم (٣٨٦) ومسلم برقم (٥٥٥).

(٥) أعلام: خطوط.

(٦) بأنبجانيه: هو كساء غليظ لا علم له فإذا كان للكساء علم فهو خميصه، فإن لم يكن فهو أنبجانيه.

باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين

(٧) رواه البخاري برقم (٣٧٣) ومسلم برقم (٥٥٦).



(٢٩٩) عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ قَالَ نَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - حَدِيثًا وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لِحَانَةً^(١) وَكَانَ لِأُمِّمٍ وَلَدٍ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أَخِي هَذَا أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أَتَيْتَ . هَذَا أَدَبْتُهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَبْتِكَ أُمَّكَ - قَالَ - فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضَبَّ^(٢) عَلَيْهَا فَلَمَّا رَأَى مَائِدَةَ عَائِشَةَ قَدْ أَتَيْتَ بِهَا قَامَ . قَالَتْ أَيْنَ قَالَ أَصَلِّي . قَالَتْ اجْلِسْ . قَالَ إِنِّي أَصَلِّي . قَالَتْ اجْلِسْ عُذْرُ^(٣) إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ^(٤))^(٥)

وفي حديث آخر عن ابنِ عمرَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : (إِذَا وُضِعَ عَشَاءٌ أَحَدِكُمْ وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَأُوا بِالْعَشَاءِ وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ)^(٦) .

«بَابُ نَهْيِ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرًّا أَوْ نَحْوَهَا عَنْ حُضُورِ الْمَسْجِدِ»

(٣٠٠) عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ : (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ)^(٧) .

(١) لِحَانَةٌ : كَثِيرُ اللَّحْنِ فِي كَلَامِهِ .

(٢) وَأَضَبَّ عَلَيْهَا : أَيَّ حَقَدَ .

(٣) عُذْرُ : أَيَّ يَا غَادِرَ .

(٤) الْأَخْبَثَانِ : الْبُؤْسُ وَالْغَائِطُ، وَيَلْحَقُ بِهِذَا مَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ يَشْغَلُ الْقَلْبَ وَيُذْهِبُ كِمَالَ الْخُشُوعِ .

(٥) رواه مسلم برقم (٥٦٠) .

(٦) رواه البخاري برقم (٦٧٣) ومسلم برقم (٥٥٩) .

(٧) رواه البخاري برقم (٨٥٣) ومسلم برقم (٥٦١) .

وفي حديث آخر جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا وَلِيَتَّقِدْ فِي بَيْتِهِ). وَأَنَّهُ أُتِيَ بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ: (قَرَّبُوهَا). إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: (كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِي مَنْ لَا تُنَاجِي^(١))^(٢)

وفي رواية: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبُقْلَةِ الثُّومِ - وَقَالَ مَرَّةً: (مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ) - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ).

وفي حديث آخر عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى زَرَّاعَةٍ^(٣) بَصَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَزَلَّ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ فَرَحْنَا إِلَيْهِ فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ وَأَخَّرَ الْآخَرِينَ حَتَّى ذَهَبَ رِيحُهَا.^(٤)

(٣٠١) عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَجَلِي وَإِنَّ أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُصَيِّعْ دِينَهُ وَلَا خِلَافَتَهُ وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ فَإِنْ عَجَلَ بِي أَمْرٌ فَالْخِلَافَةُ سُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السُّنَّةِ الَّذِينَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعَنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكَفَرَةُ الضُّلَالُ ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ^(٥) مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ: (يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ).

(١) فَإِنِّي أَنَا جِي مَنْ لَا تُنَاجِي: أي الملائكة.

(٢) رواه البخاري برقم (٨٥٥) ومسلم تحت الحديث رقم (٥٦٤).

(٣) زَرَّاعَةٌ: الأَرْضُ الْمَزْرُوعَةُ.

(٤) رواه مسلم برقم (٥٦٦).

(٥) الْكَلَالَةُ: من ليس له ولد أو والد.

وَإِنِّي إِنْ أَعَشَ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فِيئَهُمْ^(١) وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْشَتَيْنِ هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيَمْتِئْهُمَا طَبَخًا^(٢)

«بَابُ النَّهْيِ عَنِ نَشْدِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا يَقُولُهُ مَنْ سَمِعَ النَّاشِدَ»

(٣٠٢) عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيُقِلْ لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا)^(٣)

وفي حديث آخر عن بُرَيْدَةَ: قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ بَعْدَ مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ مَنْ دَعَا إِلَى الْجُمَلِ الْأَحْمَرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا وَجَدْتَ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ)^(٤)

الرجل المذكور في الحديث هو شَيْبَةُ بْنُ نَعَامَةَ أَبُو نَعَامَةَ.

«بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ»

(٣٠٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ)^(٥)

(١) فِيئَهُمْ: الفيء هو ما يوضع في بيت المال وخمس خمس الغنيمة، والمال المجهول صاحبه وما أشبه ذلك.

(٢) رواه مسلم برقم (٥٦٧).

(٣) رواه مسلم برقم (٥٦٨).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٦٩).

(٥) رواه البخاري برقم (١٢٣٢) ومسلم برقم (٣٨٩).

(٣٠٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ.^(١)

(٣٠٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْ نَزْغِيًّا لِلشَّيْطَانِ)^(٢)

وفي حديث آخر عن ابن مسعود أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (وَإِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ)^(٣)

(٣٠٦) صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا فَلَمَّا انْفَتَلَ^(٤) تَوَشَّوْشَ الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ: (مَا شَأْنُكُمْ؟) قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: (لَا) قَالُوا فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَاانْفَتَلَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنَسَى كَمَا تَنْسُونَ فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ)^(٥)

(٣٠٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ إِذَا الظُّهْرَ وَإِنَّمَا الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَى جِذْعًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَدَ إِلَيْهَا مُغْضَبًا وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَا أَنْ يَتَكَلَّمَا وَخَرَجَ سَرْعَانُ النَّاسِ قُصِرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيْتَ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَمِينًا وَشِمَالًا فَقَالَ: (مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ) قَالُوا

(١) رواه البخاري برقم (٨٢٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٥٧٠).

(٢) رواه مسلم برقم (٥٧١).

(٣) رواه البخاري برقم (٤٠١) ومسلم برقم (٥٧٢).

(٤) انْفَتَلَ: انصرف من صلاته.

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٧٢).

صَدَقَ لَمْ تُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّمْ ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ. قَالَ وَأُخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ وَسَلَّمْ.^(١)

وفي رواية: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ.^(٢)

وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ثُمَّ سَلَّمَ.^(٣)

(٣٠٨) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخِرْبَاقُ وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طُوْلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ. وَخَرَجَ غَضْبَانَ يُجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: (أَصْدَقَ هَذَا). «قَالُوا نَعَمْ. فَصَلَّى رَكَعَةً ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ.»^(٤)

(١) رواه البخاري برقم (٤٨٢) ومسلم برقم (٥٧٣).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٧٣).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٧٣).

(٤) رواه مسلم برقم (٥٧٤).



(بَابُ سُجُودِ التِّلَاوَةِ)

(٣٠٩) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَبُّمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ بِنَا حَتَّى أزدَحَمْنَا عِنْدَهُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِيَسْجُدَ فِيهِ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ. ^(١)

(٢١٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ {وَالنَّجْمِ} ^(٢) فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ غَيْرَ أَنْ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كَافِرًا. ^(٣)

(٣١١) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَالَ لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ. وَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: {وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى} فَلَمْ يَسْجُدْ. ^(٤)

(٣١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي {إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ} ^(٥) و{اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ} ^{(٦) (٧)}

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٧٥).

(٢) سورة النجم ١

(٣) رواه البخاري برقم (١٠٦٧) ومسلم برقم (٥٧٦).

(٤) رواه البخاري برقم (١٠٧٢) ومسلم برقم (٥٧٧)

(٥) سورة الانشقاق ١

(٦) سورة العلق ١

(٧) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٧٨).

« باب صِفَةِ الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ وَكَيْفِيَّةِ وَضْعِ اليَدَيْنِ عَلَى الْفَخْذَيْنِ »

(٣١٣) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخْذِهِ وَسَاقِهِ وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ^(١).

وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ يَدْعُو وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ^(٢).

(٣١٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ فَدَعَا بِهَا وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى بِأَسْطِهَا عَلَيْهَا^(٣).

وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُمْنَى وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ^(٤) وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ^(٥).

وفي أثرِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي فَقَالَ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. فَقُلْتُ وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ قَالَ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى^(٦).

(١) رواه مسلم برقم (٥٧٩).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٧٩).

(٣) رواه مسلم برقم (٥٨٠).

(٤) وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ: أَنْ يَقْبِضَ جَمِيعَ الْأَصَابِعِ إِلَّا السَّبَابَةَ، وَيَجْعَلُ الْإِبْهَامَ عَلَى الْوَسْطَى.

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٨٠).

(٦) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٨٠).

«بَابُ السَّلَامِ لِلتَّحْلِيلِ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ فَرَاغِهَا وَكَيْفِيَّتِهِ»

(٣١٥) عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ. ^(١)

«بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»

(٣١٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ. ^(٢)

(٣١٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمُكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ. ^(٣)

«بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»

(٣١٨) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. قَالَتْ فَكَذَّبْتُهُمَا وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا فَخَرَجَتَا وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ : (صَدَقْتَا إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبِهَائِمُ). قَالَتْ فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. ^(٤)

«بَابُ مَا يُسْتَعَاذُ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ»

(٣١٩) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمُحْيَا وَالْمُتِّهِمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمُغْرَمِ)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٨٢).

(٢) رواه البخاري برقم (٨٤٢) ومسلم برقم (٥٨٣).

(٣) رواه البخاري برقم (٨٤١) ومسلم تحت الحديث رقم (٥٨٣).

(٤) رواه البخاري برقم (٦٣٦٦) ومسلم برقم (٥٨٦).

قَالَتْ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمُغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ) (١)

وفي حديث آخر عن أبي هريرة قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشْهِيدِ الْآخِرِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمُحْيَا وَالْمُتَاتِ وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ) (٢)

وفي آخر عن طائوس عن ابن عباسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ : (قُولُوا لِلَّهِ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمُحْيَا وَالْمُتَاتِ)

قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ بَلَغَنِي أَنَّ طَائُوسًا قَالَ لِابْنِهِ أَدْعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ فَقَالَ لَا . قَالَ أَعِدْ صَلَاتَكَ. (٣)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ»

(٣٢٠) عَنْ ثُوبَانَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا. (٤)

(٣٢١) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ : (اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ . (وَفِي رِوَايَةٍ) : يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) (٥)

(١) الْمُغْرَمُ : هُوَ الدَّيْنُ .

(٢) رواه البخاري برقم (٨٣٢) ومسلم برقم (٥٨٩) .

(٣) رواه مسلم برقم (٥٨٨) .

(٤) رواه مسلم برقم (٥٩٠) .

(٥) رواه مسلم برقم (٥٩١) .

(٦) رواه مسلم برقم (٥٩٢) .

(٣٢٢) عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجُدِّ مِنْكَ الْجُدُّ)^(١)

وفي حديث آخر عن أبي الزبير قال كان ابن الزبير يقول في دبر كل صلاة حين يسلم: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الشَّانُ الْحَسَنُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ) وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِمْ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ.^(٢)

(٣٢٣) عَنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ. فَقَالَ: (وَمَا ذَاكَ). «قَالُوا يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ وَيُعْتَقُونَ وَلَا نُعْتَقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفَلَا أَعَلَّمَكُمُ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ). قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً) فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ)

وفي رواية: قَالَ سَمِيُّ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ وَهَمَّتْ إِنَّمَا قَالَ: تُسَبِّحُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ

(١) رواه البخاري برقم (٨٤٤) ومسلم برقم (٥٩٣)

(٢) رواه مسلم برقم (٥٩٤).

فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ.^(١)

وفي رواية: إِحْدَى عَشْرَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ فَجَمِيعُ ذَلِكَ كُلُّهُ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ.^(٢)

(٣٢٤) عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مُعَقَّبَاتٌ^(٣) لَا يَحِبُّ قَائِلُهُنَّ - أَوْ فَاعِلُهُنَّ - دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً)^(٤)

وفي حديث آخر عن أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ)^(٥)

«بَابُ مَا يُقَالُ بَيْنَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ وَالْقِرَاءَةِ»

(٣٢٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنِيئَةً^(٦) قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ قَالَ: (أَقُولُ اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ)^(٧)

(١) رواه مسلم برقم (٥٩٥).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٥٩٥).

(٣) مُعَقَّبَاتٌ: تَسْبِيحَاتٌ تُفْعَلُ أَعْقَابَ الصَّلَاةِ.

(٤) رواه مسلم برقم (٥٩٦).

(٥) رواه مسلم برقم (٥٩٧).

(٦) هُنِيئَةٌ: قَلِيلًا.

(٧) رواه البخاري برقم (٧٤٤) ومسلم برقم (٥٩٨).

(٣٢٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِ { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } وَلَمْ يَسْكُتْ. ^(١)

(٣٢٧) عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ : (أَيْكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ) . «فَارَمَ الْقَوْمَ» ^(٢) فَقَالَ : (أَيْكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسًا) . فَقَالَ رَجُلٌ جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فَقُلْتُهَا . فَقَالَ : (لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَبَدَّرُونَ بِهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا) ^(٣)

(٣٢٨) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا) ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : (عَجِبْتُ لَهَا فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ) قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ. ^(٤)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الصَّلَاةِ بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ وَالنَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِهَا سَعْيًا»

(٣٢٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا تُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ) ^(٥)

(١) رواه مسلم برقم (٥٩٩).

(٢) فَارَمَ الْقَوْمَ : سَكَّتُوا.

(٣) رواه مسلم برقم (٦٠٠).

(٤) رواه مسلم برقم (٦٠١).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٠٢).

وفي رواية: (صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ وَاقْضِ مَا سَبَقَكَ) ^(١)

(٣٣٠) عن أَبِي قَتَادَةَ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ جَلْبَةً ^(٢). فَقَالَ: (مَا شَأْنُكُمْ). قَالُوا اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: (فَلَا تَفْعَلُوا) ^(٣)

«بَابُ مَتَى يَقُومُ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ»

(٣٣١) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي) ^(٤)

وفي اثر أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ ﷺ مَقَامَهُ. ^(٥)

(٣٣٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فُقِمْنَا فَعَدَلْنَا الصُّفُوفَ قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ ذَكَرَ فَاَنْصَرَفَ وَقَالَ لَنَا: (مَكَانَكُمْ). فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا وَقَدْ اغْتَسَلَ يَنْظِفُ رَأْسَهُ مَاءً فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا. ^(٦)

(٣٣٣) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضَتْ ^(٧) فَلَا يُقِيمُ حَتَّى يُخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ. ^(٨)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٠٢).

(٢) جَلْبَةٌ: أَصْوَاتًا حَرَكَتِهِمْ وَكَلَامَهُمْ وَاسْتَعْجَالَهُمْ.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٣٥) ومسلم برقم (٦٠٣).

(٤) رواه البخاري برقم (٦٣٧) ومسلم برقم (٦٠٤).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٠٥).

(٦) رواه البخاري برقم (٢٧٥) ومسلم برقم (٦٠٥).

(٧) دَحَضَتْ: أَي زَالَتْ الشَّمْسُ.

(٨) رواه مسلم برقم (٦٠٦).

«بَاب مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الصَّلَاةَ»

(٣٣٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ) (١)

وفي رواية: (مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ) (٢)

«بَاب أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ»

(٣٣٥) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ). يَحْسَبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. (٣)

(٣٣٦) عَنْ عَائِشَةَ كَانِ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةً فِي حُجْرَتِي لَمْ يَفِيءِ الْفَيْءَ بَعْدُ. وفي رواية: لَمْ يَطْهَرِ الْفَيْءَ بَعْدُ. (٤)

وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَاقِعَةً فِي حُجْرَتِي. (٥)

(٣٣٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَخْضِرِ الْعَصْرُ وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ

(١) رواه البخاري برقم (٥٧٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٦٠٧).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٠٨).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٢٢١) ومسلم برقم (٦١٠).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٤٦) ومسلم تحت الحديث رقم (٦١١).

(٥) رواه البخاري برقم (٥٥٤) ومسلم تحت الحديث رقم (٦١١).

السَّفَقُ وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْيَتَيْ شَيْطَانٍ^(١)

وقال يحيى بن أبي كثير: لا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ.^(٢)

(٣٣٨) عن أبي موسى عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ أَنَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا - قَالَ - فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ انْتَصَفَ النَّهَارُ وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ: (الْوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ)^(٣)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ لِمَنْ يَمْضِي إِلَى جَمَاعَةٍ وَيُنَالُهُ الْحَرُّ فِي طَرِيقِهِ»

(٣٣٩) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ أَدَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَبْرِدْ أَبْرِدْ). أَوْ قَالَ: (انْتَظِرْ). وَقَالَ: (إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ). قَالَ أَبُو ذَرٍّ حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلُولِ.^(٤)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦١٢).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦١٢).

(٣) رواه مسلم برقم (٦١٤).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٣٥) ومسلم برقم (٦١٦).

(٣٤٠) عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَا رَبِّ أَكَلْ بَعْضِي بَعْضًا. فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ)^(١)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ فِي غَيْرِ شِدَّةِ الْحَرِّ»

(٣٤١) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ.^(٢)

وفي حديث آخر عَنْ حَبَّابٍ قَالَ شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي الرَّمَضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا^(٣).^(٤)

وفي آخر عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ.^(٥)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ التَّبْكِيرِ بِالْعَصْرِ»

(٣٤٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً.^(٦)

(١) رواه البخاري برقم (٣٢٦٠) ومسلم برقم (٦١٧).

(٢) رواه مسلم برقم (٦١٨).

(٣) فَلَمْ يُشْكِنَا: أي لم يزل شكوانا

(٤) رواه مسلم برقم (٦١٩).

(٥) رواه مسلم برقم (٦٢٠).

(٦) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٢١).

(٣٤٣) عن أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي العَصْرَ فَقُلْتُ يَا عَمُّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ قَالَ العَصْرُ وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ. (١)

وفي رواية: تِلْكَ صَلَاةُ الْمَنَافِقِ يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي الشَّيْطَانِ قَامَ فَتَقَرَّهَا أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا. (٢)

(٣٤٤) عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ يَقُولُ كُنَّا نُصَلِّي العَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَنَحَّرَ الْجُزُورُ فَتَقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ ثُمَّ تَطْبَخُ فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ. (٣)

«بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَفْوِيْتِ صَلَاةِ العَصْرِ»

(٣٤٥) عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الَّذِي تَفُوْتُهُ صَلَاةُ العَصْرِ كَأَنَّهَا وُتِرَ) (٤) أَهْلُهُ وَمَالُهُ (٥)

«بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ الصَّلَاةُ الوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ العَصْرِ»

(٣٤٦) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَلَاةِ العَصْرِ حَتَّى اِحْمَرَّتِ الشَّمْسُ أَوْ اصْفَرَّتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الوُسْطَى صَلَاةِ العَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا) أَوْ قَالَ: (حَسَا اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا) (٦)

(١) رواه البخاري برقم (٥٤٩) ومسلم برقم (٦٢٣).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٢٢).

(٣) رواه البخاري برقم (٢٤٨٥) ومسلم برقم (٦٢٥).

(٤) وُتِرَ: نُقِصَ هُوَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَسُلْبُهُ، فَبَقِيَ بِلَا أَهْلٍ وَلَا مَالٍ، فَلْيُحْذَرْ مِنْ تَفْوِيْتِهَا كَحَذَرِهِ مِنْ ذَهَابِ أَهْلِهِ وَمَالِهِ.

(٥) رواه مسلم برقم (٦٢٦).

(٦) رواه مسلم برقم (٦٢٨).

(٣٤٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْخُنْدَقِ جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كِدْتُ أَنْ أَصِلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَعْرُبَ الشَّمْسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَوَاللَّهِ إِنْ صَلَّيْتَهَا) فَنَزَلْنَا إِلَى بَطْحَانَ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَوَضَّأْنَا فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ.^(١)

وفي حديث آخر عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: (شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ بَيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا)، ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.^(٢)

وفي رواية: (مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ - أَوْ قَالَ قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ - نَارًا).^(٣)

(٣٤٨) عَنْ أَبِي يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَنَّهُ قَالَ أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا وَقَالَتْ إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} ^(٤) فَلَمَّا بَلَغْتُهَا أَذْنَتُهَا فَأَمَلْتُ عَلَيَّ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.^(٥)

وفي حديث آخر عَنْ الْبُرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ. فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ فَنَزَلَتْ: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} ^(٦)

(١) رواه البخاري برقم (٥٩٦) ومسلم برقم (٦٣١).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٢٧).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٢٧).

(٤) سورة البقرة ٢٣٨

(٥) رواه مسلم برقم (٦٢٩).

(٦) رواه مسلم برقم (٦٣٠).

«بَابُ فَضْلِ صَلَاتِي الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِمَا»

(٣٤٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ) (١)

(٣٥٠) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: (أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيِيهِ فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا). «يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ { وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا } (٢) (٣)

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا) (٤)

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ أَبِي مُوسَى: (مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ) (٥)

«بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ»

(٣٥١) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ. (٦)

(١) رواه البخاري برقم (٥٥٥) ومسلم برقم (٦٣٢)

(٢) سورة طه ١٣٠

(٣) رواه البخاري برقم (٥٥٤) ومسلم برقم (٦٣٣).

(٤) رواه مسلم برقم (٦٣٤).

(٥) رواه مسلم برقم (٦٣٥).

(٦) رواه البخاري برقم (٥٦١) ومسلم برقم (٦٣٦).

وفي حديث آخر عن رافع بن خديج يقول كنا نصلِّي المغرب مع رسول الله ﷺ فينصرف أحدنا وإنه ليُبصر مواقع نبله.^(١)

«باب وقت العشاء وتأخيرها»

(٣٥٢) عن عائشة قالت أعتَم رسول الله ﷺ ليلة من الليالي بصلاة العشاء وهي التي تُدعى العتمة فلم يخرج رسول الله ﷺ حتى قال عمر بن الخطاب نام النساء والصبيان فخرج رسول الله ﷺ فقال لأهل المسجد حين خرج عليهم: (ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم)^(٢)

(٣٥٣) عن ثابت أنهم سألوا أنسا عن خاتم رسول الله ﷺ فقال آخر رسول الله ﷺ العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل أو كاد يذهب شطر الليل ثم جاء فقال: (إن الناس قد صلوا وناموا وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتُم الصلاة) قال أنس كأي أنظر إلى ويص^(٣) خاتميه من فضة ورفع إصبعة اليسرى بالخنصر^(٤)

وفي حديث آخر عن ابن عباس قال: أعتَم نبي الله ﷺ ذات ليلة العشاء - قال - حتى رقد ناس واستيقظوا ورددوا واستيقظوا فقام عمر بن الخطاب فقال الصلاة. فقال عطاء قال ابن عباس فخرج نبي الله ﷺ كأي أنظر إليه الآن يقطر رأسه ماءً واضعاً يده على شق رأسه قال: (لولا أن يشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك)^(٥)

(١) رواه البخاري برقم (٥٥٩) ومسلم برقم (٦٣٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٥٦٦) ومسلم برقم (٦٣٨).

(٣) ويص: بريقه ولمعانه، والخاتم بكسر التاء وفتحها ويقال: خاتم وأخيتام أربع لغات.

(٤) رواه البخاري برقم (٥٧٢) ومسلم برقم (٦٤٠).

(٥) رواه البخاري برقم (٥٧١) ومسلم برقم (٦٤٢).

(٣٥٤) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْعِشَاءِ فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءُ وَإِنَّهَا تُعْتَمُ بِحِلَابِ الْإِبِلِ)^(١)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ التَّبَكِيرِ بِالصُّبْحِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَهُوَ التَّغْلِيسُ وَبَيَانِ قَدْرِ الْقِرَاءَةِ فِيهَا»

(٣٥٥) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النَّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ)^(٢) بِمُرُوطِهِنَّ^(٣) مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ^(٤) وَفِي رِوَايَةٍ: (مُتَلَفِّعَاتٍ)^(٥)

(٣٥٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ الْحَجَّاجُ يُؤَخِّرُ الصَّلَوَاتِ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْحَاجِرَةِ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا وَأَحْيَانًا يُعَجِّلُهَا إِذَا رَأَاهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَلًا وَإِذَا رَأَاهُمْ قَدِ أَبْطَأُوا أَخَّرَ وَالصُّبْحَ كَانُوا أَوْ - قَالَ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ.^(٦)

(٣٥٧) عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ قَالَ: فَقَالَ كَأَنَّهَا أَسْمَعُكَ السَّاعَةَ - قَالَ - سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ كَانَ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا - قَالَ يَعْنِي الْعِشَاءَ - إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ وَالْعَصْرَ يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَفْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةً - قَالَ - وَالْمَغْرِبَ لَا أَذْرِي أَيَّ حِينٍ ذَكَرَ. قَالَ ثُمَّ لَقِيْتُهُ

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٤٤).

(٢) مُتَلَفِّعَاتٍ: أَيُّ مُتَجَلِّلاتٍ وَمُتَلَفِّعَاتٍ.

(٣) بِمُرُوطِهِنَّ: بِأَكْسِيَّتِهِنَّ، وَاحِدُهَا مِرْطٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ.

(٤) الْغَلَسُ: هُوَ بَقَايَا ظِلَامِ اللَّيْلِ.

(٥) رواه البخاري برقم (٨٦٧) ومسلم تحت الحديث رقم (٦٤٥).

(٦) رواه البخاري برقم (٥٦٠) ومسلم برقم (٦٤٦).

بَعْدُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُ فَيَعْرِفُهُ. قَالَ
وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ^(١)

وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ^(٢).

«بَابُ كَرَاهِيَةِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا الْمُخْتَارِ وَمَا يَفْعَلُهُ الْمَأْمُومُ إِذَا أَخَّرَهَا الْإِمَامُ»

(٣٥٨) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يُمَيِّتُونَ الصَّلَاةَ
فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَتْهَا فَإِنْ صَلَّيْتَ لَوْ قَتَلَتْهَا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ وَإِلَّا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ^(٣) صَلَاتَكَ)^(٤)

وفي رواية: (صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَتْهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً)^(٥)

«بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَبَيَانِ التَّشْدِيدِ فِي التَّخَلُّفِ عَنْهَا»

(٣٥٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (تَفْضُلُ صَلَاةٍ فِي الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسًا
وَعِشْرِينَ دَرَجَةً). قَالَ: (وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَقْرَأُوا
إِنْ شِئْتُمْ { وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا }^(٦) ^(٧)

وفي رواية: (صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيَهَا وَحْدَهُ)^(٨)

(١) رواه البخاري برقم (٥٤١) ومسلم برقم (٦٤٧).

(٢) رواه مسلم يتحت الحديث رقم (٦٤٧).

(٣) أَحْرَزْتَ: أَيِ حَصَلْتُهَا وَصُنَّتْهَا وَاحْتَطَّتْ لَهَا.

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٤٨).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٤٨).

(٦) سورة الإسراء ٧٨

(٧) روى البخاري بعضه بمعناه برقم (٤٧١٧) ومسلم تحت الحديث رقم (٦٤٩).

(٨) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٤٩).

وفي حديث آخر عن ابنِ عمرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ الْجُمُعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَىِّ بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)^(١)

(٣٦٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَاتَوَهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ ثُمَّ أُمَرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتُهُمْ بِالنَّارِ)^(٢)

وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أُخَالَفَ^(٣) إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَمَرَ بِهِمْ فَيُحْرَقُوا عَلَيْهِمْ بِحُزْمِ الْحَطَبِ بُيُوتَهُمْ وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا) يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ.^(٤)

وفي حديث آخر عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أُحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ)^(٥)

(١) رواه البخاري برقم (٦٤٥) ومسلم برقم (٦٥٠).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٥٧) ومسلم تحت الحديث رقم (٦٥١).

(٣) أُخَالِفَ: أَيُّ أَذْهَبَ إِلَيْهِمْ.

(٤) رواه البخاري برقم (٦٤٤) ومسلم برقم (٦٥١).

(٥) رواه مسلم برقم (٦٥٢).

«باب يجب إثيان المسجد على من سمع النداء»

(٣٦١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ. فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ فَرَخِّصَ لَهُ فَلَمَّا وُلَّى دَعَاهُ فَقَالَ: (هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ). فَقَالَ نَعَمْ. قَالَ: (فَأَجِبْ) (١)

«باب صلاة الجماعة من سنن الهدى»

(٣٦٢) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُنَافِقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ أَوْ مَرِيضٌ، إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لِيَمْشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ - وَقَالَ - إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى وَإِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ. (٢)

وفي رواية: وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ. (٣)

«باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن»

(٣٦٣) عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ كُنَّا فُجُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ (٤)

(١) رواه مسلم برقم (٦٥٣).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٥٤).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٥٤).

(٤) رواه مسلم برقم (٦٥٥).

«باب فَضْلِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ»

(٢٦٤) عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ) ^(١)

(٣٦٥) عن جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ) ^(٢) فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ) ^(٣)

«باب جَوَازِ الْجَمَاعَةِ فِي النَّافِلَةِ وَالصَّلَاةِ عَلَى حَصِيرٍ وَخُمْرَةٍ وَثَوْبٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الطَّاهِرَاتِ»

(٣٦٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: (قُومُوا فَأُصَلِّيْ لَكُمْ). قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. ^(٤)

(٣٦٧) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا فَرُبَّمَا تَخَضَّرُ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيَكْنَسُ ثُمَّ يَنْضَحُ ثُمَّ يَوْمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ. ^(٥)

(٣٦٨) عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي فَقَالَ: (قُومُوا فَلْأُصَلِّي بِكُمْ) فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ فَصَلَّى بِنَا. فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ أَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ قَالَ جَعَلَهُ

(١) رواه مسلم برقم (٦٥٦).

(٢) فِي ذِمَّةِ اللَّهِ: الذِّمَّةُ هُنَا الضَّمَانُ، وَقِيلَ: الْأَمَانُ.

(٣) رواه مسلم برقم (٦٥٧).

(٤) رواه البخاري برقم (٣٨٠) ومسلم برقم (٦٥٨).

(٥) رواه البخاري برقم (٦٢٠٣) ومسلم برقم (٦٥٩).

عَلَى يَمِينِهِ. ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ حَوِّدْكُمْ ادْعُ اللَّهَ لَهُ. قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: (اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَالِهِ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ)^(١)

وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَبِأُمَّهِ أَوْ خَالَتِهِ. قَالَ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا.^(٢)
وقالت ميمونة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَرَبِّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ وَكَانَ يُصَلِّي عَلَيَّ حُمْرَةً.^(٣)

وفي آخر عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ.^(٤)

(بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ)

(٣٦٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بَضْعًا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْسِبُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ مَا لَمْ يُجِدْ فِيهِ)^(٥)

(١) رواه مسلم برقم (٦٦٠).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٦٠).

(٣) رواه مسلم برقم (٥١٣).

(٤) رواه مسلم برقم (٦٦١).

(٥) رواه البخاري برقم (١٧٦) ومسلم برقم (٦٤٩).

وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَاةٍ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ . حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ) . قُلْتُ : مَا يُحْدِثُ قَالَ : يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ .^(١)

«بَابُ فَضْلِ كَثْرَةِ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ»

(٣٧٠) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَحْشَى فَأَبْعَدُهُمْ وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ : (حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ)^(٢)

(٣٧١) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ وَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ صَلَاةٌ - قَالَ - فَقِيلَ لَهُ أَوْ قُلْتَ لَهُ لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ . قَالَ مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ)^(٣)

(٣٧٢) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بُيُوتَنَا فَنَقْتَرِبَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَهَنَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةٌ)^(٤)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٤٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٥١) ومسلم برقم (٦٦٢).

(٣) رواه مسلم برقم (٦٦٣).

(٤) رواه مسلم برقم (٦٦٤).

وقال جابر بن عبد الله: خلت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن يتتقلوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: (إنه بلغني أنكم تريدون أن تتتقلوا قرب المسجد) قالوا: نعم يا رسول الله فذأ أردنا ذلك. فقال: (يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم دياركم تكتب آثاركم)^(١)

«باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات»

(٣٧٣) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقتضي فريضة من فرائض الله كانت خطواته إحداهما محط خطيئة والأخرى ترفع درجة)^(٢)

وفي رواية: (أرأيتم لو أن نهرًا يباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء؟) قالوا لا يبقى من درنه شيء. قال: (فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا)^(٣)

(٣٧٤) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: (من غدا إلى المسجد أو راح أعد الله له في الجنة نزلًا)^(٤) كلما غدا أو راح^(٥)

«باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد»

(٣٧٥) عن سمالك بن حرب قال: قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله ﷺ قال نعم كثيرًا كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس قام وكانوا يتحدثون فيما أخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسّمون.^(٦)

(١) رواه مسلم برقم (٦٦٥).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٦٦).

(٣) رواه البخاري برقم (٥٢٨) ومسلم برقم (٦٦٧).

(٤) نزلًا: منزله ومكانه وضيافته من الجنة.

(٥) رواه البخاري برقم (٦٦٢) ومسلم برقم (٦٦٩).

(٦) رواه مسلم برقم (٦٧٠).

وفي رواية: كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا. (١)

(٣٧٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَأُهَا) (٢)

«بَابٌ مِنْ أَحَقِّ بِالْإِمَامَةِ»

(٣٧٧) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَوْمُ الْقَوْمِ أَفْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةَ فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سَلْمًا وَلَا يُؤْمَنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ) وفي رواية: (فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا) (٣)

(٣٧٨) عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا فَظَنَّ أَنَّا قَدْ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا فَسَأَلَنَا عَنْ مَنْ تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ: (ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ثُمَّ لِيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ) (٤)

«بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ الصَّلَاةِ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَارِلَةً»

(٣٧٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَيُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ). ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: (اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٧٠).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٧١).

(٣) رواهما مسلم برقم (٦٧٣).

(٤) رواه البخاري برقم (٦٢٨) ومسلم برقم (٦٧٤).

وَأَجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسْنِي يُوسُفَ اللَّهُمَّ الْعَنَ لِحِيَانَ وَرِعْلًا وَذَكَوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ثُمَّ
بَلَّغْنَا أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ لَمَا أَنْزَلَ {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} (١)

(٣٨٠) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول والله لا أقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ
فكان أبو هريرة يقنت في الظهر والعشاء الآخرة وصلاة الصبح ويدعو للمؤمنين ويلعن الكفار. (٣)

(٣٨١) قال أنس: أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا بئر معونة قرأناه حتى نُسح بعد أن بلغوا
قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه. (٤)

وفي رواية: ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على سرية ما وجد على السبعين الذين أصيبوا يوم بئر معونة
كانوا يدعون القرءاء فمكث شهرا يدعو على قتلهم. (٥)

عن عاصم عن أنس قال سألتُه عن القنوت قبل الركوع أو بعد الركوع فقال قبل الركوع. قال: قلت
فإن ناسا يزعمون أن رسول الله ﷺ قنت بعد الركوع. فقال إنما قنت رسول الله ﷺ شهرا يدعو على
أناس قتلوا أناسا من أصحابه يقال لهم القرءاء.

(٣٨٢) عن محمد قال: قلت لأنس هل قنت رسول الله ﷺ في صلاة الصبح قال نعم بعد الركوع
يسيرا. (٦)

(١) سورة آل عمران ١٢٨

(٢) رواه البخاري برقم (٤٥٦٠) ومسلم برقم (٦٧٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٧٩٧) ومسلم برقم (٦٧٦).

(٤) رواه البخاري برقم (٢٨١٤) ومسلم برقم (٦٧٧).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٧٧).

(٦) رواه البخاري برقم (١٠٠١) ومسلم تحت الحديث رقم (٦٧٧).



(٣٨٣) عن البراء بن عازبٍ أن رسول الله ﷺ كان يفتن في الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ. (١)

(٣٨٤) قال خُفَّافُ بْنُ إِيمَاءٍ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: (غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ وَعَصِيَّتُهُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ وَالْعَنْ رِغْلًا وَذَكَوَانَ) ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا. قَالَ خُفَّافٌ فَجَعَلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ. (٢)

«بَابُ قَضَاءِ الصَّلَاةِ الْفَائِتَةِ وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ قَضَائِهَا»

(٣٨٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ عَرَّسْنَا^٣ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ) (٤)

(٣٨٦) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتِكُمْ وَلَيْلَتِكُمْ وَتَأْتُونَ الْمَاءَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا) فَانْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ - قَالَ أَبُو قَتَادَةَ - فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَرَ اللَّيْلُ (٥) وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ - قَالَ - فَنَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَاتَّيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَوْقِظَهُ حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ - قَالَ - ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ (٦) اللَّيْلُ مَا لَ عَنْ رَاحِلَتِهِ - قَالَ - فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَوْقِظَهُ حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ - قَالَ - ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ مَالَ مَيْلَةً هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ حَتَّى كَادَ يَنْجِفُلُ (٧) فَاتَّيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ فَفَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ أَبُو قَتَادَةَ. قَالَ: (مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرِكَ مِنِّي). قُلْتُ مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ. قَالَ: (حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ

(١) رواه مسلم برقم (٦٧٨).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٧٩).

(٣) عَرَّسْنَا: التَّعْرِيسُ نُزُولُ الْمَسَافِرِينَ آخِرَ اللَّيْلِ لِلنَّوْمِ وَالِاسْتِرَاحَةِ،

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٨٠).

(٥) ابْهَرَ: أَيِ انْتَصَفَ.

(٦) تَهَوَّرَ اللَّيْلُ: أَيِ ذَهَبَ أَكْثَرُهُ، مَاخُودٌ مِنْ تَهَوَّرَ الْبِنَاءِ وَهُوَ انْهَادَامُهُ

(٧) يَنْجِفُلُ: أَيِ يَسْقُطُ.

بِهِ نَبِيَّهِ) . ثُمَّ قَالَ : (هَلْ تَرَانَا نَخْفَى عَلَى النَّاسِ) . ثُمَّ قَالَ : (هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ) . قُلْتُ هَذَا رَاكِبٌ . ثُمَّ قُلْتُ هَذَا رَاكِبٌ آخَرٌ . حَتَّى اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رَكَبٍ - قَالَ - فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّرِيقِ فَوَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ : (اَحْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا) . فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ - قَالَ - فَقُمْنَا فَرِيعِينَ ثُمَّ قَالَ : (اِرْكَبُوا) . فَارْكَبْنَا فِيرْنَا حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ ثُمَّ دَعَا بِمِيضَاةٍ ^(١) كَانَتْ مَعِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ - قَالَ - فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَضُوءًا دُونَ وَضُوءٍ ^(٢) - قَالَ - وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ : (اَحْفَظْ عَلَيْنَا مِيضَاتَكَ فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ) . ثُمَّ أَذِنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ - قَالَ - وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبْنَا مَعَهُ - قَالَ - فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ مَا كَفَّارَةٌ مَا صَنَعْنَا بِتَفْرِيطِنَا فِي صَلَاتِنَا ثُمَّ قَالَ : (أَمَا لَكُمْ فِي أُسُوءَةٍ) . ثُمَّ قَالَ : (أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَفُتِ الصَّلَاةُ الْآخَرَى فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبَهُ لَهَا فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا) . ثُمَّ قَالَ : (مَا تَرُونَ النَّاسَ صَنَعُوا) قَالَ ثُمَّ قَالَ : (أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَكُمْ لَمْ يَكُنْ لِيُخَلِّفَكُمْ . وَقَالَ النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْضُوا) . قَالَ فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ وَحَمِيَ كُلُّ شَيْءٍ وَهُمْ يَقُولُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْنَا عَطِشْنَا . فَقَالَ : (لَا هَلْكَ عَلَيْكُمْ) . ثُمَّ قَالَ : (أَطْلِقُوا لِي عُمْرِي ^(٣)) قَالَ وَدَعَا بِالْمِيضَاةِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَبُو قَتَادَةَ يَسْقِيهِمْ فَلَمْ يَعُدْ أَنْ رَأَى النَّاسَ مَاءً فِي الْمِيضَاةِ تَكَابَوْا عَلَيْهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَحْسِنُوا الْمَلَأَ ^(٤) كُلُّكُمْ سَيْرَوِي) . قَالَ فَفَعَلُوا فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَسْقِيهِمْ حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي وَغَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي : (اشْرَبْ) فَقُلْتُ لَا أَشْرَبُ

(١) مِيضَاةٌ : هِيَ الْإِنَاءُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ كَالرَّكْوَةِ .

(٢) وَضُوءًا دُونَ وَضُوءٍ : وَضُوءًا خَفِيفًا مَعَ أَنَّهُ أَسْبَغَ الْأَعْضَاءَ

(٣) عُمْرِي : هُوَ الْقَدَحُ الصَّغِيرُ

(٤) أَحْسِنُوا الْمَلَأَ : الْمَلَأُ : الْخُلُقُ وَالْعِشْرَةُ ، يُقَالُ : مَا أَحْسَنَ مَلَأَ فُلَانٌ أَيْ خُلِقَهُ وَعِشْرَتُهُ ، وَمَا أَحْسَنَ مَلَأَ بَنِي فُلَانٍ أَيْ

عِشْرَتَهُمْ وَأَخْلَاقَهُمْ

حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: (إِنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شَرْبًا) قَالَ فَشَرِبْتُ وَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - فَأَتَى النَّاسُ الْمَاءَ جَامِينَ رَوَاءً.^(١)

(٣٨٧) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَأَدْجُنَا^(٢) لَيْلَتَنَا حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ عَرَسْنَا فَعَلَبْنَا أَعْيُنَنَا حَتَّى بَزَعَتِ الشَّمْسُ - قَالَ - فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَّا أَبُو بَكْرٍ وَكُنَّا لَا نُوقِظُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ عُمَرُ فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَزَعَتْ قَالَ: (ارْتَحِلُوا) فَسَارَ بِنَا حَتَّى إِذَا ابْيَضَّتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا فُلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا) قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَصَابَتْني جَنَابَةٌ. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ فَصَلَّى ثُمَّ عَجَلَنِي فِي رَكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ نَطْلُبُ الْمَاءَ وَقَدْ عَطِشْنَا عَطِشًا شَدِيدًا. فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رَجُلِيهَا بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ^(٣) فَقُلْنَا لَهَا أَيْنَ الْمَاءُ قَالَتْ أَيُّهَاةَ^(٤) لَا مَاءَ لَكُمْ. قُلْنَا فَكَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ. قَالَتْ مَسِيرَةٌ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. قُلْنَا انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ وَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا حَتَّى انْطَلَقْنَا بِهَا فَاسْتَقْبَلْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرْتَنَا وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ لَهَا صَبِيَانٌ أَيْتَامٌ فَأَمَرَ بِرَأْوَيْتِهَا^(٥) فَأَنْيَحَتْ فَمَجَّ^(٦) فِي

(١) رواه البخاري برقم (٥٩٥) ومسلم برقم (٦٨١).

(٢) فَأَدْجُنَا: هُوَ سَيْرُ اللَّيْلِ كُلِّهِ.

(٣) مَرَادَتَيْنِ: الْمَزَادَةُ مَعْرُوفَةٌ وَهِيَ أَكْبَرُ مِنَ الْقَرْبَةِ، وَالْمَرَادَاتَانِ: جَمَلٌ بَعِيرٌ، سُمِّيَتْ مَرَادَةً؛ لِأَنَّهُ يُزَادُ فِيهَا مِنْ جِلْدِ آخَرٍ مِنْ غَيْرِهَا.

(٤) أَيُّهَاةَ أَيُّهَاةَ: بِمَعْنَى هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، وَمَعْنَاهُ الْبُعْدُ مِنَ الْمَطْلُوبِ وَالْيَأْسُ مِنْهُ

(٥) رَأْوَيْتِهَا: الرَّأْوِيَّةُ عِنْدَ الْعَرَبِ هِيَ الْجَمَلُ الَّذِي يَحْمِلُ الْمَاءَ

(٦) فَمَجَّ: الْمَجُّ زَرْقُ الْمَاءِ بِالْفَمِّ

العزلاوين العليوين^(١) ثم بعث براويتها فشربنا ونحن أربعون رجلاً عطاش حتى رويننا وملاًنا كل قربة معنا وإداوة وغسلنا صاحبنا غير أننا لم نسق بعيراً وهي تكاد تنصرج^(٢) من الماء - يعني المزدتين - ثم قال: (هأثوا ما كان عندكم) فجمعنا لها من كسرٍ وتمرٍ وصر لها صرة فقال لها: (أذهبي فأطعمي هذا عيالِكِ واعلمي أننا لم نرزأ^(٣) من مائك) فلما أتت أهلها قالت لقد لقيت أسحر البشر أو إنه لنبى كما زعم كان من أمره ديت وديت. فهدى الله ذلك الصرم^(٤) بتلك المرأة فأسلمت وأسلموا.^(٥)

(٣٨٨) عن أبي قتادة قال كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفرٍ فعرس بليلٍ اضطجع على يمينه وإذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعهُ ووضع رأسهُ على كفه.^(٦)

(٣٨٩) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها إذا ذكرها فإن الله يقول أقم الصلاة لذكري)^(٧)

وفي رواية: (من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك)^(٨)

(١) العزلاوين العليوين: العزلاء بالمد هو المشعب الأسفل للمزادة الذي يفرغ منه الماء، وتطلق أيضاً على فمها الأعلى

(٢) تنصرج: تنشق

(٣) نرزأ من مائك: لم ننقص من مائك شيئاً.

(٤) الصرم: أبيات مجتمعة، أو التفريز ينزلون بأهليهم على الماء.

(٥) رواه البخاري برقم (٣٤٤) ومسلم برقم (٦٨٢)

(٦) رواه مسلم برقم (٦٨٣).

(٧) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٨٤).

(٨) رواه مسلم برقم (٦٨٤).

صلاة المسافرين

«باب صلاة المسافرين وقصرها»

(٣٩٠) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأُقَرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ.^(١)

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بَالَ عَائِشَةَ تُتَمُّ فِي السَّفَرِ قَالَ إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ (٢) عُثْمَانُ.^(٣)

(٣٩١) عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ { فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا }^(٤) فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: (صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ)^(٥)

(٣٩٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَلَى الْمُسَافِرِ رَكَعَتَيْنِ وَعَلَى الْمُقِيمِ أَرْبَعًا وَفِي الْخَوْفِ رَكَعَةً.^(٦)

(٣٩٣) عَنْ حَنْصَلِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - قَالَ - فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ فَحَانَتْ مِنْهُ التِّفَاتَةُ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ قُلْتُ يُسَبِّحُونَ. قَالَ لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ

(١) رواه البخاري برقم (٣٥٠) ومسلم برقم (٦٨٥).

(٢) تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ: رَأَى الْقَصْرَ جَائِزًا وَالْإِتْمَامَ جَائِزًا فَأَخَذَا بِأَحَدِ الْجَائِزَيْنِ، وَهُوَ الْإِتْمَامُ.

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٨٥).

(٤) سورة النساء ١٠١

(٥) رواه مسلم برقم (٦٨٦).

(٦) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٨٧).

صَلَاتِي يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ وَصَحَبْتُ
أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ وَصَحَبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ ثُمَّ
صَحَبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
حَسَنَةٌ} (١) (٢)

(٣٩٤) عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَصَلَّى الْعَصَرَ بِبَدِي الْخُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ. (٣)

(٣٩٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ الْهَنْدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِصْرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. (٤)

(٣٩٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ
حَتَّى رَجَعَ ، قُلْتُ كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ قَالَ عَشْرًا. (٥)

«بَابُ قِصْرِ الصَّلَاةِ بِمِنَى»

(٣٩٧) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانُ
صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدَ أَرْبَعًا. فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا وَإِذَا
صَلَّاهَا وَحْدَهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. (٦)

(١) سورة الأحزاب ٢١

(٢) رواه البخاري برقم (١١٠٢) ومسلم برقم (٦٨٩).

(٣) رواه البخاري برقم (١٥٤٧) ومسلم برقم (٦٩٠).

(٤) رواه مسلم برقم (٦٩١).

(٥) رواه البخاري برقم (١٠٨١) ومسلم برقم (٦٩٣).

(٦) رواه البخاري برقم (١٠٨٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٦٩٤).

«بَابُ الصَّلَاةِ فِي الرَّحَالِ فِي الْمَطَرِ»

(٣٩٨) عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ فِي السَّفَرِ أَنْ يَقُولَ أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ. (١)

وفي حديث آخر عن جابرٍ قال خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ فمطرنا فقال: (لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ) (٢)

وفي آخر عن عبد الله بن عباسٍ أنه قال لمؤذنيه في يومٍ مطيرٍ إذا قلتَ أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم - قال - فكان الناس استنكروا ذلك فقال أتعجبون من ذا قد فعل ذا من هو خير مني إن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أخرجكم فتمشوا في الطين والدخض (٣). (٤)

«بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ»

(٣٩٩) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ - قَالَ - وَفِيهِ نَزَلَتْ { فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ } (٥) (٦)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٦٩٧).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٩٨).

(٣) الدخض: قيل: هو المطر الذي يبيل وجه الأرض.

(٤) رواه البخاري برقم (٦١٦) ومسلم برقم (٦٩٩).

(٥) سورة البقرة ١١٥

(٦) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٠٠).

وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ وَيُوتِرُ عَلَيْهَا غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ.^(١)

«بَابُ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ»

(٤٠٠) عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا عَجَلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ.^(٢)

«بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ»

(٤٠١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ.^(٣)

وفي رواية: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.^(٤)

وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ - قَالَ - فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ لَا يَفْتُرُ وَلَا يَنْتَهِي الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَتَعَلَّمْنِي بِالسُّنَّةِ لَا أُمَّ لَكَ. ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ فَحَاكَ فِي صَدْرِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَأَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَصَدَّقَ مَقَالَتَهُ.^(٥)

(١) رواه البخاري برقم (١٠٩٣) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٠٠).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٠٣).

(٣) رواه مسلم برقم (٧٠٥).

(٤) رواه مسلم برقم (٧٠٥).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٠٥).

«بَابُ جَوَازِ الْإِنْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشِّمَالِ»

(٤٠٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا لَا يَرَى إِلَّا أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ أَكْثَرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ.^(١)

«بَابُ اسْتِحْبَابِ يَمِينِ الْإِمَامِ»

(٤٠٣) عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ - قَالَ - فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : (رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعُثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبَادَكَ)^(٢)

«بَابُ كَرَاهَةِ الشَّرُوعِ فِي نَافِلَةٍ بَعْدَ شُرُوعِ الْمُؤَذِّنِ»

(٤٠٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ)^(٣)

(٤٠٥) عَنِ مَالِكِ بْنِ بُوَيْبَةَ قَالَ أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ فَقَالَ : (أَتَصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا)^(٤)

«بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ»

(٤٠٦) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ - أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ . وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ)^(٥)

(١) رواه البخاري برقم (٨٥٢) ومسلم برقم (٧٠٧).

(٢) رواه مسلم برقم (٧٠٩).

(٣) رواه مسلم برقم (٧١٠).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧١١).

(٥) رواه مسلم برقم (٧١٣).

«باب استِحْبَابِ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ بِرُكْعَتَيْنِ وَكَرَاهَةِ الْجُلُوسِ قَبْلَ صَلَاتِهِمَا وَأَنَّهَا مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ»

(٤٠٧) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ) ^(١)

وفي حديث آخر عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ فَقَالَ لِي : (صَلِّ رُكْعَتَيْنِ) ^(٢)

(٤٠٨) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ. ^(٣)

«باب استِحْبَابِ صَلَاةِ الضُّحَى وَأَنَّ أَقْلَهَا رُكْعَتَانِ وَأَكْمَلُهَا ثَمَانِ رُكْعَاتٍ وَأَوْسَطُهَا أَرْبَعُ رُكْعَاتٍ أَوْ سِتٌّ وَالْحَثُّ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا»

(٤٠٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى قَالَتْ لَا إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ. ^(٤) ^(٥)

وقالت : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ ^(٦) الضُّحَى قَطُّ . وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. ^(٧)

(١) رواه البخاري برقم (٤٤٤) ومسلم برقم (٧١٤).

(٢) رواه البخاري برقم (٤٤٣) ومسلم برقم (٧١٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٢٧٥٧) ومسلم برقم (٧١٦).

(٤) مَغِيبِهِ: أي إلا أن يجيء من غيابه وسفره، أو من مكان غيبته.

(٥) رواه مسلم برقم (٧١٧).

(٦) سُبْحَةٌ : نَافِلَةٌ

(٧) رواه البخاري برقم (١١٢٨) ومسلم برقم (٧١٨).

وعن مُعَاذَةَ أَمَّتْهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى قَالَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ. (١)

(٤١٠) عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : (يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي (٢) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى) (٣)

(٤١١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ بِصِيَامٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ. (٤)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ رَكَعَتَيِ سُنَّةِ الْفَجْرِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِمَا وَتَخْفِيفِهِمَا وَالْمُحَافَظَةَ عَلَيْهِمَا وَبَيَانِ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ فِيهِمَا»

(٤١٢) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَقُولُ هَلْ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. (٥)

وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ عَلَى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. (٦)

وفي رواية: رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. (٧)

(١) رواه مسلم برقم (٧١٩).

(٢) سَلَامِي : أَصْلُهُ عِظَامُ الْأَصَابِعِ وَسَائِرِ الْكَفِّ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي جَمِيعِ عِظَامِ الْبَدَنِ وَمَفَاصِلِهِ

(٣) رواه مسلم برقم (٧٢٠).

(٤) رواه البخاري برقم (١١٧٨) ومسلم برقم (٧٢١).

(٥) رواه البخاري برقم (١١٧١) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٢٤).

(٦) رواه البخاري برقم (١١٦٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٢٤).

(٧) رواه مسلم برقم (٧٢٥).

(٤١٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} وَ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} (١)

وفي حديث آخر عن ابن عباسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا} (٢) الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا {وَاشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ} (٣) (٤)
وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا} وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ {تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ} (٥) (٦)

«باب فضل السنن الراتبية قبل الفرائض وبعدهن وبين عدهن»

(٤١٤) عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِحَدِيثٍ يُتَسَاءَرُ إِلَيْهِ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بُنِيَ لَهُ مِنْ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ). قَالَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ عَبَسَةُ فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ مَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَبَسَةَ. وَقَالَ النَّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ مَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ. (٧)

(١) رواه مسلم برقم (٤٢٦).

(٢) سورة البقرة ١٣٦

(٣) سورة آل عمران ٥٢

(٤) رواه مسلم برقم (٧٢٧).

(٥) سورة آل عمران ٦٤

(٦) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٢٧).

(٧) رواه مسلم برقم (٧٢٨).

(٤١٥) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ. ^(١)

«بَابُ جَوَازِ النَّافِلَةِ قَائِمًا وَقَاعِدًا وَفِعْلِ بَعْضِ الرَّكْعَةِ قَائِمًا وَبَعْضِهَا قَاعِدًا»

(٤١٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَطَوُّعِهِ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكْعَاتٍ فِيهِنَّ الْوِثْرُ وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. ^(٢)

(٤١٧) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. ^(٣) وقالت عائشة: لَمَّا بَدَنَّ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَقَلَ كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا. ^(٥)

وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ كَيْفَ كَانَ يَضَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَالَتْ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرَكَعَ قَامَ فَرَكَعَ. ^(٦)

(١) رواه البخاري برقم (٩٣٧) ومسلم برقم (٧٢٩).

(٢) روى بعضه البخاري برقم (١١٨٢) ورواه مسلم برقم (٧٣٠).

(٣) رواه البخاري برقم (١١١٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٣١).

(٤) بَدَنَّ: بَدَّنَ الرَّجُلَ - بَفْتَحِ الدَّالَ - المُشَدَّدَةَ تَبْدِينًا إِذَا أَسَنَّ.

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٣٢).

(٦) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٣١).

(٤١٨) عَنْ حَفْصَةَ أُمَّهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرْتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلٍ مِنْهَا.^(١)

(٤١٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ) قَالَ فَاتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قُلْتُ حَدَّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ : صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا قَالَ : (أَجَلٌ وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ).^(٢)

«بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَعَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ الْوُتْرَ رَكَعَةٌ وَأَنَّ الرَّكَعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ»

(٤٢٠) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ - إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ.^(٣)

وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.^(٤)

وفي رواية: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلَّا اضْطَجَعَ.^(٥)

(١) رواه مسلم برقم (٧٣٣).

(٢) رواه مسلم برقم (٧٣٥).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٣٦).

(٤) رواه مسلم برقم (٧٣٦).

(٥) رواه البخاري برقم (١١٦١) ومسلم برقم (٧٤٢).

(٤٢١) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا. (١)

(٤٢٢) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ قَالَتْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ فَقَالَ : (يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي) (٢)

وفي رواية: كَانَتْ صَلَاتُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً بِاللَّيْلِ مِنْهَا رُكْعَتَا الْفَجْرِ. (٣)

وقال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً يُصَلِّي تِمَانَ رُكْعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. (٤)

(٤٢٣) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ عَمَّا حَدَّثْتُهُ عَائِشَةُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ يَنَامُ فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ - قَالَتْ - وَتَبَّ - وَلَا وَاللَّهِ مَا قَالَتْ قَامَ - فَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ - وَلَا وَاللَّهِ مَا قَالَتْ اغْتَسَلَ . وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنْبًا تَوَضَّأَ وَضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ. (٥)

(١) رواه مسلم برقم (٧٣٧).

(٢) رواه البخاري برقم (١١٤٧) ومسلم برقم (٧٣٨).

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٣٨).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٣٨).

(٥) رواه البخاري برقم (١١٤٦) ومسلم برقم (٧٣٩).

(٤٢٤) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ. قَالَ: قُلْتُ أَيَّ حِينٍ كَانَ يُصَلِّي فَقَالَتْ كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ^(١) قَامَ فَصَلَّى.^(٢)

(٤٢٥) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا أَلْفَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّحَرُ الْأَعْلَى فِي بَيْتِي - أَوْ عِنْدِي - إِلَّا نَائِبًا^(٣)

(٤٢٦) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ فَانْتَهَى وَتَرَّهُ إِلَى السَّحَرِ^(٤)

«بَابُ جَامِعِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَمَنْ نَامَ عَنْهُ أَوْ مَرَضَ»

(٤٢٧) عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ بَنِ عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا فَيَجْعَلَهُ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَتَنَّهُ عَنْ ذَلِكَ وَأَخْبَرُوهُ أَنَّ رَهْطًا سَتَّةَ أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَتَنَّهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: (أَلَيْسَ لَكُمْ فِيَّ أُسُوءَةٌ) فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَلِكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا وَأَشْهَدَ عَلَى رَجْعَتِهَا فَاتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ بُوْتِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَالَ عَائِشَةَ. فَاتَهَا فَسَأَلَهَا ثُمَّ اتَّيَنِي فَأَخْبَرَنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ فَاَنْطَلَقْتُ إِلَيْهَا فَاتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحٍ فَاسْتَلْحَقْتُهُ إِلَيْهَا فَقَالَ مَا أَنَا بِقَارِبِهَا لِأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْعَتَيْنِ شَيْئًا فَابْتُ فِيهِمَا إِلَّا مُضِيًّا - قَالَ - فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ فَجَاءَ فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا فَأَذِنَتْ لَنَا فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا. فَقَالَتْ أَحْكِيمُ فَعَرَفْتَهُ. فَقَالَ نَعَمْ، فَقَالَتْ مَنْ مَعَكَ قَالَ سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَتْ مَنْ هِشَامٌ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ فَتَرَحَّمْتُ عَلَيْهِ وَقَالَتْ خَيْرًا - قَالَ قَتَادَةُ وَكَانَ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ. فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ قُلْتُ بَلَى. قَالَتْ فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ

(١) الصَّارِخُ : هُوَ الدَّيْكَ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ قَالُوا: وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ صِيَاحِهِ.

(٢) رواه البخاري برقم (١١٣٢) ومسلم برقم (٧٤١).

(٣) رواه البخاري برقم (١١٣٣) ومسلم برقم (٧٤٢).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٤٥).

كَانَ الْقُرْآنَ - قَالَ - فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ وَلَا أَسْأَلَ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ بَدَأَ لِي فَقُلْتُ أَنْبِئْنِي
عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ أَلَسْتَ تَقْرَأُ يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ { قُلْتُ بَلَى . قَالَتْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ
قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتَمَتَهَا اثْنِي عَشَرَ شَهْرًا
فِي السَّمَاءِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ التَّخْفِيفَ فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ - قَالَ -
قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئْنِي عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ كُنَّا نَعُدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ
أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْجُدُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ فَيَذْكُرُ اللَّهَ
وَيُحَمِّدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيُحَمِّدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ
يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يَا بُنَيَّ فَلَمَّا
أَسَنَّ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْ تَرَ بَسْبَعٍ وَصَنَعَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ
فَتِلْكَ تِسْعُ يَا بُنَيَّ وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ
عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكَعَةً وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ وَلَا صَلَّى
لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ - قَالَ - فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا
فَقَالَ صَدَقْتُ لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي بِهِ - قَالَ - قُلْتُ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا
تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا. ^(١)

(٤٢٨) عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيهَا
بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ) ^(٢)

(١) رواه مسلم برقم (٧٤٦).

(٢) رواه مسلم برقم (٧٤٨).

«باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال»

(٤٢٩) عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الصُّحَى فَقَالَ أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ

الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (صَلَاةُ الْأَوَابِينَ حِينَ تَرْمَضُ^(١) الْفِصَالُ)^(٢)

«باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل»

(٤٣٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ

صَلَاةُ اللَّيْلِ قَالَ : (مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً وَاجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وَتِرًا)^(٣)

(٤٣١) عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوَتْرِ)^(٤)

(٤٣٢) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ)^(٥)

«باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله»

(٤٣٣) عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ وَمَنْ

طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ^(٦) وَذَلِكَ أَفْضَلُ) وَفِي رِوَايَةٍ

(مُحْضُورَةٌ)^(٧)

(١) تَرْمَضُ الْفِصَالُ : يَخْتَرِقُ أَخْفَافَ الْفِصَالِ وَهِيَ الصُّغَارُ مِنْ أَوْلَادِ الْإِبِلِ - جَمْعُ فِصِيلٍ - مِنْ شِدَّةِ حَرِّ الرَّمْلِ .

(٢) رواه مسلم برقم (٧٤٨) .

(٣) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٤٩) .

(٤) رواه مسلم برقم (٧٥٠) .

(٥) رواه مسلم برقم (٧٥٢) .

(٦) مَشْهُودَةٌ : يَشْهَدُهَا مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ

(٧) رواه مسلم برقم (٧٥٥) .

«باب أَفْضَلِ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ»

(٤٣٤) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ) (١) (٢)

«باب فِي اللَّيْلِ سَاعَةٌ مُسْتَجَابٌ فِيهَا الدُّعَاءُ»

(٤٣٥) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ) (٣)

«باب التَّرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ وَالدِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَالْإِجَابَةِ فِيهِ»

(٤٣٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ) (٤)

وفي رواية: (يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَءَ الْفَجْرُ) (٥)

وفي رواية: (إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثَاهُ يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا) (٦)

(١) القُنُوتُ: المُرَادُ بِالْقُنُوتِ هُنَا الْقِيَامُ

(٢) رواه مسلم برقم (٧٥٦).

(٣) رواه مسلم برقم (٧٥٧).

(٤) رواه البخاري برقم (١١٤٥) ومسلم برقم (٧٥٨).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٥٨).

(٦) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٥٨).

وفي رواية: (ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ مَنْ يُقْرَضُ غَيْرَ عُدُومٍ وَلَا ظُلْمٍ)^(١)

«بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ وَهُوَ التَّرَاوِيحُ»

(٤٣٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ فَيَقُولُ: (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ.^(٢)

(٤٣٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)^(٣)

(٤٣٩) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يُخْرَجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ الصَّلَاةَ. فَلَمْ يُخْرَجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ تَشَهَّدَ فَقَالَ: (أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ شَأْنَكُمْ اللَّيْلَةَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ فَتَعَجِزُوا عَنْهَا)^(٤)

(٤٤٠) عَنْ زُرِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ - وَقِيلَ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ - فَقَالَ أَبِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ - يَحْلِفُ مَا يَسْتَشِينِي - وَوَاللَّهِ إِنِّي

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٥٨).

(٢) رواه البخاري برقم (٢٠٠٨) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٥٩).

(٣) رواه البخاري برقم (١٩٠١) ومسلم برقم (٧٦٠).

(٤) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٦١).



لَأَعْلَمَ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ . هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ
وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بِيَضَاءٍ لَا شُعَاعَ لَهَا. (١)

«بَابُ الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَقِيَامِهِ»

(٤٤١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ : (اللَّهُمَّ لَكَ
الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَامٌ^(٢) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ
حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ وَبِكَ حَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ
حَاكَمْتُ فَاعْفُرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ)^(٣)

(٤٤٢) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ
ﷺ يَفْتَحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَتْ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَحَ صَلَاتَهُ : (اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ
وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَائِيلَ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا
فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)^(٤)

(٤٤٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ : (وَجَّهْتُ وَجْهِي
لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا
عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ وَاهْدِنِي
لأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ لَبَّيْكَ

(١) رواه مسلم برقم (٧٦٢).

(٢) قِيَامٌ : هُوَ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، وَمَعْنَاهُ مُدَبِّرُ أَمْرِ خَلْقِهِ .

(٣) رواه البخاري برقم (١١٢٠) ومسلم برقم (٧٦٩).

(٤) رواه مسلم برقم (٧٧٠).



وَسَعَدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ
إِلَيْكَ) وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: (اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَحُجِّي
وَعَظْمِي وَعَصَبِي) وَإِذَا رَفَعَ قَالَ: (اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا
بَيْنَهُمَا وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ) وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: (اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ
سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ
مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُدِ وَالتَّسْلِيمِ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا
أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ) (١)

وفي رواية: وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ. «إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ بَيْنَ التَّشَهُدِ
وَالتَّسْلِيمِ») (٢)

(٤٤٤) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَا زُمْقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ فَصَلَّى. رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ
ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ
وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ
قَبْلَهُمَا ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً (٣)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ تَطْوِيلِ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ»

(٤٤٥) عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ. ثُمَّ مَضَى
فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رُكْعَةٍ فَمَضَى فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا. ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا
يَقْرَأُ مَرَّ سَلًّا إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ

(١) رواه مسلم برقم (٧٧١).

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٧١).

(٣) رواه مسلم برقم (٧٦٥).



يَقُولُ : (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ) فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) . ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ : (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى) فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ . وَفِي رِوَايَةٍ فَقَالَ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ)^(١)

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ قَالَ قِيلَ وَمَا هَمَمْتَ بِهِ قَالَ هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعَهُ^(٢)

(بَاب مَا رُوِيَ فِيْمَنْ نَامَ اللَّيْلَ أَجْمَعَ حَتَّى أَصْبَحَ)

(٤٤٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ : (ذَلِكَ رَجُلٌ بَالُ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنَيْهِ) أَوْ قَالَ : (فِي أُذُنَيْهِ)^(٣)

(٤٤٧) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ فَقَالَ : (أَلَا تُصَلُّونَ) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا . فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَيَقُولُ : (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا)^(٤)

(٤٤٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ : (يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عُقَدٍ إِذَا نَامَ بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ وَإِذَا تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَتَانِ فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ حَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ)^(٥)

(١) رواه مسلم برقم (٧٧٢).

(٢) رواه البخاري برقم (١١٣٥) ومسلم برقم (٧٧٣).

(٣) بَالُ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنَيْهِ : قِيلَ مَعْنَاهُ : أَفْسَدَهُ ، هُوَ اسْتِعَارَةٌ وَإِشَارَةٌ إِلَى انْقِيَادِهِ لِلشَّيْطَانِ وَتَحَكُّمِهِ فِيهِ وَعَقْدُهُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِهِ ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ .

(٤) رواه البخاري برقم (١١٤٤) ومسلم برقم (٧٧٤).

(٥) رواه البخاري برقم (١١٢٧) ومسلم برقم (٧٧٥).

(٦) رواه مسلم برقم (٧٧٦).

(بَابِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فِي بَيْتِهِ وَجَوَازِهَا فِي الْمَسْجِدِ)

(٤٤٩) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا

مِنْ صَلَاتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا^(١)

وفي حديث آخر عن ابن عمر عن النبي ﷺ قَالَ: (اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا)^(٢)

وفي آخر عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ)^(٣)

(٤٥٠) عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ)^(٤)

(٤٥١) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ اخْتَجَرَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجَيْرَةَ بِخَصْفَةٍ^(٦) أَوْ حَصِيرٍ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيهَا - قَالَ - فَتَبَعَ إِلَيْهِ رَجَالٌ وَجَاءُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ - قَالَ - ثُمَّ جَاءُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ - قَالَ - فَلَمْ يُخْرَجْ إِلَيْهِمْ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا^(٧) الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ

(١) رواه مسلم برقم (٧٧٨).

(٢) رواه البخاري برقم (٤٣٢) ومسلم برقم (٧٧٧).

(٣) رواه مسلم برقم (٧٨٠).

(٤) رواه البخاري برقم (٦٤٠٧) ومسلم برقم (٧٧٩).

(٥) اخْتَجَرَ: مَعْنَى اخْتَجَرَ حُجْرَةَ أَي: حَوَّطَ مَوْضِعًا مِنَ الْمَسْجِدِ بِحَصِيرٍ لِيَسْتُرَهُ لِيُصَلِّي فِيهِ، وَلَا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ مَارًّا، وَلَا يَتَهَوَّشُ بِغَيْرِهِ، وَيَتَوَقَّرُ خُشُوعَهُ وَفَرَاغَ قَلْبِهِ.

(٦) بِخَصْفَةٍ: الْحُصْفَةُ وَالْحَصِيرُ بِمَعْنَى.

(٧) حَصَبُوا: رَمَوْهُ بِالْحَصْبَاءِ، وَهِيَ الْحَصَى الصَّغَارُ تَنْبِيهَا لَهُ وَظَنُّوا أَنَّهُ نَسِيَ.



اللَّهُ ﷺ مُغْضَبًا. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتُبُ عَلَيْكُمْ
فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ)^(١)

وفي رواية: (وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِمْتُمْ بِهِ)^(٢)

«بَابُ فَضِيلَةِ الْعَمَلِ الدَّائِمِ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ وَغَيْرِهِ»

(٤٥٢) عَنْ عَائِشَةَ أُمَّهَا قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ وَكَانَ يُجْرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَصِلِي فِيهِ فَجَعَلَ
النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَثَابُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا
تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ) وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَتَبْتُوهُ.^(٣)

وقال القاسم بن محمد: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ.^(٤)

«بَابُ أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ أَوْ الذِّكْرُ بِأَنْ يَرْقُدَ أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ»

(٤٥٣) عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فَقَالَ: (مَا هَذَا) قَالُوا
لِزَيْنَبَ تُصَلِّي فَاذَا كَسِلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ. فَقَالَ: (حُلُوهُ لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ
فَلْيَقْعُدْ)^(٥)

(١) رواه البخاري برقم (٦١١٣) ومسلم برقم (٧٨١).

(٢) رواه البخاري برقم (٧٣١) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٨١).

(٣) رواه البخاري برقم (٧٣٠) ومسلم برقم (٧٨٢).

(٤) رواه البخاري برقم (٦٤٦٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٨٣).

(٥) رواه البخاري برقم (١١٥٠) ومسلم برقم (٧٨٤).

(٤٥٤) عن عائشة أَنَّ الحَوْلَاءَ بِنْتَ ثُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى مَرَّتْ بِهَا وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: هَذِهِ الحَوْلَاءُ بِنْتُ ثُوَيْتٍ وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَنَامُ اللَّيْلَ خُدُوا مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَسَامُ^(١) اللهُ حَتَّى تَسَامُوا^(٢))

(٤٥٥) عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ^(٣))

«بَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ»

«بَابُ الأَمْرِ بِتَعَهُدِ الْقُرْآنِ وَكَرَاهَةِ قَوْلِ نَسِيْتِ آيَةِ كَذَا. وَجَوَازِ قَوْلِ أُنْسِيْتَهَا»

(٤٥٦) عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ الإِبِلِ المَعْقَلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ^(٤))

وفي رواية: (وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ^(٥))

(٤٥٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ نَسِيْتُ آيَةٍ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نَسِيْتِي اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ فَلهُو أَشَدُّ تَفْصِيًّا^(٦)) مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النِّعَمِ^(٧) بِعُقْلِيهَا^(٨))

(١) لَا يَسَامُ اللهُ حَتَّى تَسَامُوا: إِنْ اللهُ لَا يَمَلُّ مِنْ ثَوَابِكِ حَتَّى تَمَلَّ مِنَ العَمَلِ.

(٢) رواه مسلم برقم (٧٨٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٢١٢) ومسلم برقم (٧٨٦).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٠٣١) ومسلم برقم (٧٨٩).

(٥) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٨٩).

(٦) تَفْصِيًّا: التَّفْصِي: الإِنْفِصَالُ، وَهُوَ بِمَعْنَى الرِّوَايَةِ الأُخْرَى أَشَدُّ تَفْلُتًا.

(٧) مِنَ النِّعَمِ بِعُقْلِيهَا: جَمْعُ عِقَالٍ وَهُوَ الحَبْلُ.

(٨) رواه البخاري برقم (٥٠٣٢) ومسلم برقم (٧٩٠).

وفي حديث آخر عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يستمع قراءة رجل في المسجد. فقال: (رَحِمَهُ اللهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةٌ كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا^(١))^(٢)

«باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن»

(٤٥٨) عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (مَا أَذِنَ اللهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ)^(٣)

(٤٥٩) عن أبي موسى قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأبي مُوسَى: (لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ لَقَدْ أُوتِيتَ مِرْمَارًا مِنْ مِرْمِيرِ آلِ دَاوُدَ)^(٤)

«باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة»

(٤٦٠) عن عبد الله بن مغفل المزني قال: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرِهِ لَهُ سُورَةَ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَرَجَعَ^(٥) فِي قِرَاءَتِهِ.^(٦)

«باب نزول السكينة لقراءة القرآن»

(٤٦١) عن أبي سعيد الخدري أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مربده^(٧) إذ جالت^(٨) فرسه فقرأ ثم جالت أخرى فقرأ ثم جالت أيضًا قال أسيد فخشيت أن تطأ يحيى فقمْتُ إليها فإذا مثل

(١) كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا: دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ النَّسْيَانِ عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا قَدْ بَلَغَهُ إِلَى الْأُمَّةِ.

(٢) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٧٨٨).

(٣) رواه البخاري برقم (٧٥٤٤) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٩٢).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٠٤٨) ومسلم برقم (٧٩٣).

(٥) فَرَجَعَ: رَدَّدَ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ فِي حَلْقِهِ، وَجَهَرَ بِهِ مَكْرًا بَعْدَ إِخْفَائِهِ.

(٦) رواه البخاري برقم (٤٢٨١) ومسلم برقم (٧٩٤).

(٧) مِرْبَدِهِ: هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَبْسُ فِيهِ التَّمْرُ، كَالْبَيْدَرِ لِلْحِنْطَةِ وَنَحْوِهَا.

(٨) جَالَتْ: وَثَبَتْ.

الظِّلَّةُ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ الشَّرْجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوْ حَتَّى مَا أَرَاهَا - قَالَ - فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْيَدِي إِذْ جَالَتْ فَرِسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ) قَالَ فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ) قَالَ فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ) قَالَ فَأَنْصَرَفْتُ. وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا خَشِيتُ أَنْ تَطَّاهُ فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الشَّرْجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوْ حَتَّى مَا أَرَاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ)^(١)

وفي حديث آخر عن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط بشطينين^(٢) فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو وجعل فرسه ينفر منها فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: (تلك السكينة تنزلت للقرآن)^(٣)

«باب فضيلة حافظ القرآن»

(٤٦٢) عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ: (مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الریحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر)^(٤)

(١) رواه مسلم برقم (٧٩٦).

(٢) بشطينين: تثنية (شطن) وهو الحبل الطويل المضطرب.

(٣) رواه البخاري برقم (٣٦١٤) ومسلم برقم (٧٩٥).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٠٢٠) ومسلم برقم (٧٩٧).



«باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه»

(٤٦٣) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ)^(١)

«باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحذاق فيه وإن كان القارئ أفضل من المقرؤ عليه»

(٤٦٤) عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ : (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا}) قَالَ وَسَمَّانِي لَكَ قَالَ : (نَعَمْ) قَالَ فَبَكَى.^(٢)

«باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر»

(٤٦٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ) قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ : (إِنِّي أَشْهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي) فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً} ^(٣) رَفَعْتُ رَأْسِي أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ.^(٤)

(٤٦٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ بِحِمَصَ فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ اقْرَأْ عَلَيْنَا. فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ - قَالَ - فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أَنْزَلْتُ. قَالَ : قُلْتُ وَيْحَكَ وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) رواه البخاري برقم (٤٩٣٧) ومسلم برقم (٧٩٨).

(٢) رواه البخاري بمعناه برقم (٣٨٠٩) ومسلم تحت الحديث رقم (٧٩٩).

(٣) سورة النساء ٤١

(٤) رواه البخاري برقم (٤٥٨٢) ومسلم برقم (٨٠٠).

فَقَالَ لِي : (أَحْسَنْتَ) فَبَيَّنَّا أَنَّا أَكَلَّمُهُ إِذْ وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ الْحَمْرِ قَالَ فَقُلْتُ أَتَشْرَبُ الْحَمْرَ وَتُكْذِبُ بِالْكِتَابِ لَا تَبْرَحَ حَتَّى أَجْلِدَكَ - قَالَ - فَجَلَدْتُهُ الْحَدَّ.^(١)

«باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه»

(٤٦٧) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ^(١) فَقَالَ : (أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ^(٢) أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ^(٣) فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ^(٤) فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ) ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نُحِبُّ ذَلِكَ . قَالَ : (أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ وَثَلَاثٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ)^(٥)

وفي حديث آخر عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : (أَيُّكُمْ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ^(٦) عِظَامِ سِمَانٍ) قُلْنَا نَعَمْ . قَالَ : (ثَلَاثَ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ)^(٧)

(١) رواه البخاري برقم (٥٠٠١) ومسلم برقم (٨٠١).

(٢) الصُّفَّةُ : مَوْضِعٌ مُظَلَّلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ كَانَ قُرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ يَأْوُونَ إِلَيْهِ

(٣) بُطْحَانَ : مَوْضِعٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ.

(٤) الْعَقِيقُ : وادٍ بِالْمَدِينَةِ.

(٥) كَوْمَاوَيْنِ : الْكَوْمَا مِنَ الْإِبِلِ - بَفَتْحِ الْكَافِ - الْعَظِيمَةُ السَّنَامُ.

(٦) رواه مسلم برقم (٨٠٣).

(٧) خَلِفَاتٍ : الْحَوَامِلُ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ عَلَيْهَا نِصْفُ أَمَدِهَا ثُمَّ هِيَ عِشَارٌ، وَالْوَاحِدَةُ خَلِيفَةٌ وَعُشْرَاءُ.

(٨) رواه مسلم برقم (٨٠٢).



«باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة»

(٤٦٨) عن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه اقرأوا الزهراوين^(١) البقرة وسورة آل عمران فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غيابتان^(٢) أو كأنهما فرقان^(٣) من طير صواف^(٤) تحاجان عن أصحابهما اقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة). قال معاوية بن سلام بلغني أن البطلة السحرة^(٥)

وفي حديث آخر النّوّاس بن سمعان الكلابي يقول سمعت النبي ﷺ يقول: (يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وآل عمران)^(٦)

«باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة»

(٤٦٩) عن ابن عباس قال بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً^(٧) من فوقه فرفع رأسه فقال: (هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم

(١) الزهراوين: سميتا الزهراوين لنورهما وهدايتهما وعظيم أجرهما

(٢) غيابتان: العمامة والعباية، كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه من سحابة وغبرة وغيرهما.

قال العلماء: المراد أن ثوابها يأتي كغمامتين.

(٣) فرقان من طير: قطيعان وجماعتان

(٤) صواف: باسطة أجنحتها ملتصق بعضها ببعض.

(٥) رواه مسلم برقم (٨٠٤).

(٦) رواه مسلم برقم (٨٠٥).

(٧) نقيضاً: صوتاً كصوت الباب إذا فتح.



يَنْزِلُ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ أَبَشْرُ بْنُ نُورَيْنٍ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِيَتْهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ فَاتَّحَتِ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ
الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ ^(١) مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ ^(٢)

وفي حديث آخر عن أبي مسعود الأنصاري قال رسول الله ﷺ : (الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ
قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ ^(٣)) ^(٤)

«باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي»

(٤٧٠) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ
الدَّجَالِ) ^(٥)

(٤٧١) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ
أَعْظَمُ) قَالَ : قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : (يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ)
قَالَ : قُلْتُ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ . قَالَ فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ : (وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا
الْمُنْذِرِ) ^(٦)

(١) لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ : المراد بالحرف الطرف والجزء، وكني به عن الجملة، أي لن تقرأ بجملة منها
إلا أعطيت ما تضمنته؛ وإن كانت دعاء أجبت، وإن كانت ثناء أعطيت الثواب.

(٢) رواه مسلم برقم (٨٠٦).

(٣) كَفَّتَاهُ : قِيلَ : مَعْنَاهُ كَفَّتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ وَقِيلَ : مِنَ الشَّيْطَانِ، وَقِيلَ : مِنَ الْآفَاتِ، وَيَحْتَمِلُ مِنَ الْجَمِيعِ.

(٤) رواه البخاري برقم (٥٠٠٩) ومسلم برقم (٨٠٧).

(٥) رواه مسلم برقم (٨٠٩).

(٦) رواه مسلم برقم (٨١٠).

«باب فضل قراءة {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}»

(٤٧٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ) فَقَرَأَ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ} حَتَّى خَتَمَهَا. ^(١)

(٤٧٣) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتُمُ بِـ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ) فَسَأَلُوهُ فَقَالَ لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ^(٢) فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ مُجِيبٌ) ^(٣)

«باب فضل قراءة المَعْوِذَتَيْنِ»

(٤٧٤) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلَتْ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ} و {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ}) ^(٤)

«باب فضل مَنْ يَقُومُ بِالْقُرْآنِ وَيُعَلِّمُهُ وَفَضْلُ مَنْ تَعَلَّمَ حِكْمَةً مِنْ فِقْهِهِ أَوْ غَيْرِهِ فَعَمِلَ بِهَا وَعَلَّمَهَا»

(٤٧٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا حَسَدَ ^(٥) إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ فَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَّا فَتَصَدَّقَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ) ^(٦)

(١) رواه مسلم تحت الحديث رقم (٨١٢).

(٢) صِفَةُ الرَّحْمَنِ: لِأَنَّهَا ذَكَرَ الرَّحْمَنَ وَمَا يَتَّصِفُ بِهِ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْعَظَمَةِ عَلَى سَائِرِ خَلْقِهِ، أَوْ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا صِفَاتُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَاخْتَصَّتْ بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ السُّورِ.

(٣) رواه البخاري برقم (٧٣٧٥) ومسلم برقم (٨١٣).

(٤) رواه مسلم برقم (٨١٤).

(٥) لَا حَسَدَ: الْمُرَادُ الْغِبْطَةُ وَهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى مِثْلَ النُّعْمَةِ الَّتِي عَلَى غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ زَوَالِهَا عَنْ صَاحِبِهَا.

(٦) رواه البخاري برقم (٥٠٢٥) ومسلم برقم (٨١٥).

وفي حديث آخر عن ابن مسعود قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا)^(١)

(٤٧٦) عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بَعْضَ نَفْسَانِ وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ مَنِ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي فَقَالَ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ. قَالَ وَمَنْ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ قَالَ مَوْلَى مِنْ مَوَالِينَا. قَالَ فَاسْتَخَلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلَى قَالَ إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ. قَالَ عُمَرُ أَمَا إِنْ نَبِّئُكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ)^(٢)

«بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ وَبَيَانِ مَعْنَاهُ»

(٤٧٧) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ فِيهَا فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ثُمَّ لَبَّيْتُهُ^(٣) بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِنِيهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْسَلُهُ.. أَقْرَأُ) فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَكَذَا أَنْزَلْتُ) ثُمَّ قَالَ لِي: (اقْرَأُ) فَقَرَأْتُ فَقَالَ: (هَكَذَا أَنْزَلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ)^(٤)

وفي رواية: فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ^(٥) فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ^(٦).

(١) رواه البخاري برقم (١٤٠٩) ومسلم برقم (٨١٦).

(٢) رواه مسلم برقم (٨١٧).

(٣) لَبَّيْتُهُ: أَخَذْتُ بِمَجَامِعِ رِدَائِهِ فِي عُنُقِهِ وَجَرَرْتَهُ.

(٤) رواه البخاري برقم (٢٤١٩) ومسلم برقم (٨١٨).

(٥) أُسَاوِرُهُ: أَيُّ أَعَاجِلُهُ وَأَوَائِبُهُ.

(٦) رواه البخاري برقم (٤٩٩٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٨١٨).

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: بَلَغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الْأَحْرُفَ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ وَاحِدًا لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ.^(١)

(٤٧٨) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ ثُمَّ دَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ وَدَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ فَحَسَّنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(٢) فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ غَشَيْتَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي فَفَضْتُ عَرَقًا وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا^(٣) فَقَالَ لِي: (يَا أَبُي أُرْسِلْ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ فَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي. فَدَدْتُ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي. فَدَدْتُ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَلِكُ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُنِيهَا. فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي. وَأَخَّرْتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْعُبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ^(٤) كُلُّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٥)

(٤٧٩) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَصَاةٍ^(٦) بَنِي غِفَارٍ - قَالَ - فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَقَالَ: (أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتِهِ وَمَغْفِرَتَهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ) ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ فَقَالَ: (أَسْأَلُ اللَّهَ

(١) رواه البخاري برقم (٣٢١٩) ومسلم برقم (٨١٩).

(٢) وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: وَسُوسَ لِي الشَّيْطَانُ تَكْذِيبًا لِلنَّبُوءَةِ أَشَدَّ مِمَّا كُنْتُ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ غَافِلًا أَوْ مُتَشَكِّكًا فَوَسَّوَسَ لَهُ الشَّيْطَانُ الْجُزْمَ بِالتَّكْذِيبِ.

(٣) وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا: خَوْفًا وَحَجَلًا مِمَّا غَشِيَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ.

(٤) يَرْعُبُ إِلَيَّ: يَحْتَاجُ إِلَيَّ شِفَاعَتِي.

(٥) رواه مسلم برقم (٨٢٠).

(٦) أَصَاةٌ: هِيَ الْمَاءُ الْمُسْتَنْقَعُ كَالْغَدِيرِ وَجَمْعُهَا أَصَا.

مُعَافَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ) ثُمَّ جَاءَهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ. فَقَالَ: (أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ) ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأْتُمْ عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا. (١)

«بَابُ تَرْتِيلِ الْقِرَاءَةِ وَاجْتِنَابِ الْهَذِّ وَهُوَ الْإِفْرَاطُ فِي السَّرْعَةِ وَابْإِاحَةِ سُورَتَيْنِ فَأَكْثَرَ فِي الرَّكْعَةِ»

(٤٨٠) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَ مَا صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ فَأَذِنَ لَنَا - قَالَ - فَمَكَّنَنَا بِالْبَابِ هُنَيْئًا - قَالَ - فَخَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ أَلَا تَدْخُلُونَ فَدَخَلْنَا فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ فَقَالَ مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ فَقُلْنَا لَا إِلَّا أَنَّا ظَنْنَا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ. قَالَ ظَنَنْتُمْ بِأَلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ غَفَلَةً قَالَ ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ فَقَالَ يَا جَارِيَةُ انظري هل طلعت قال فنظرت فإذا هي لم تطلع فأقبل يسبح حتى إذا ظن أن الشمس قد طلعت قال يا جارية انظري هل طلعت فنظرت فإذا هي قد طلعت. فقال الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا - فقال مهدي وأحسبه قال - ولم يهلكنا بذنوبنا - قال - فقال رجل من القوم قرأت المفصل البارحة كله - قال - فقال عبد الله هذا كهذا الشعر إنا لقد سمعنا القرائن وإني لأحفظ القرائن التي كان يقرأهن رسول الله ﷺ ثمانية عشر من المفصل وسورتين من آل حم. (٢)

وقال ابن مسعود: إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بينهن سورتين في كل ركعة. (٣)

(١) رواه مسلم برقم (٨٢١).

(٢) رواه البخاري برقم (٥٠٤٣) ومسلم تحت الحديث رقم (٨٢٢).

(٣) رواه البخاري برقم (٤٩٩٦) ومسلم برقم (٨٢٢).

«باب ما يتعلّق بالقراءات»

(٤٨١) عن أبي إسحاق قال رأيت رجلاً سأل الأسود بن يزيد وهو يعلم القرآن في المسجد فقال كيف تقرأ هذه الآية فهل من مذكّر أداً أم ذالاً قال بل ذالاً سمعت عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: (مذكّر). «ذالاً»^(١).

(٤٨٢) عن علقمة قال قدمنا الشام فأتانا أبو الدرداء فقال أفيكم أحد يقرأ على قراءة عبد الله فقلت نعم أنا. قال فكيف سمعت عبد الله يقرأ هذه الآية {والليل إذا يغشى} قال سمعته يقرأ: {والليل إذا يغشى والذكر والأنثى} قال وأنا والله هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرأها ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ وما خلق. فلا أتابعهم.^(٢)

«باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها»

(٤٨٣) عن أبي سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: (لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس)^(٣).

(٤٨٤) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بقرني شيطان)^(٤).

(١) رواه البخاري برقم (٣٣٤١) ومسلم برقم (٨٢٣).

(٢) سورة الليل ١

(٣) رواه البخاري برقم (٣٢٨٧) ومسلم برقم (٨٢٤).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٨٦) ومسلم برقم (٨٢٧).

(٥) رواه البخاري برقم (٥٨٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٨٢٨).

(٤٨٥) عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ قَالَ ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوَاتَانَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ وَحِينَ تَضَيِّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ.^(١)

«باب إسلام عمرو بن عبسة»

(٤٨٦) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيُّ كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَأَتَمُّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ فَسَمِعْتُ بَرَجِلَ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَحْفِيًا جُرَاءً^(٢) عَلَيْهِ قَوْمُهُ فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لَهُ مَا أَنْتَ قَالَ: (أَنَا نَبِيٌّ) فَقُلْتُ وَمَا نَبِيٌّ قَالَ: (أُرْسَلَنِي اللَّهُ) فَقُلْتُ وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلَكَ قَالَ: (أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوحِّدَ اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ) قُلْتُ لَهُ فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا قَالَ: (حُرٌّ وَعَبْدٌ) قَالَ وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ. فَقُلْتُ إِنِّي مُتَّبِعُكَ. قَالَ: (إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَاتِنِي) قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَكُنْتُ فِي أَهْلِي فَجَعَلْتُ أَخْبِرُ الْأَخْبَارَ وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقُلْتُ مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَالُوا النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ. فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي قَالَ: (نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقَيْتَنِي بِمَكَّةَ) قَالَ فَقُلْتُ بَلَى. فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ: (صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا

(١) رواه مسلم برقم (٨٣١).

(٢) جُرَاءً: جَمْعُ جَرِيءٍ بِالْهَمْزِ مِنَ الْجُرْأَةِ وَهِيَ الْإِفْدَامُ وَالتَّسَلُّطُ.

الْكُفَّارُ ثُمَّ صَلَّى فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مُحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ^(١) ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ جَهَنَّمُ فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلَّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مُحْضُورَةٌ^(٢) حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ قَالَ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَالْوُضُوءُ حَدَّثَنِي عَنْهُ قَالَ : (مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقْرَبُ وَضُوءُهُ فَيَتَمَضَّمُضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَشِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِيمِهِ ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ فَإِنَّ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَجَدَّهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَفَرَّغَ قَلْبُهُ لِلَّهِ إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ^(٣))

«بَابُ مَعْرِفَةِ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَا يُصَلِّيَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْعَصْرِ»

(٤٨٧) عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيَهُمَا أَمَّا حِينَ صَلَّاهُمَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَصَلَّاهُمَا فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ قَوْمِي بِجَنَبِهِ فَقُولِي لَهُ تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيَهُمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ - قَالَ - فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : (يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ

(١) يَسْتَقِلُّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ : أَيُّ يَقُومُ مُقَابِلَهُ فِي جِهَةِ الشَّمَالِ وَلَيْسَ مَاثِلًا إِلَى الْمَغْرِبِ وَلَا إِلَى الْمَشْرِقِ، وَهَذِهِ حَالَةُ الْإِسْتِوَاءِ.

(٢) مَشْهُودَةٌ مُحْضُورَةٌ : أَيُّ تَحْضُرُهَا الْمَلَائِكَةُ فَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى الْقَبُولِ وَحُصُولِ الرَّحْمَةِ.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٨٣٢).

الْعَصْرِ إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ^(١)

وفي حديث آخر عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي قَطُّ سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.^(٢)

«بَابِ اسْتِحْبَابِ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ»

(٤٨٨) عَنْ مُحْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ كَانَ عُمَرُ يُضْرِبُ الْأَيْدِيَ عَلَى صَلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَكُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ. فَقُلْتُ لَهُ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا قَالَ كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا. فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا.^(٣)

وقال أنس: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَدَّانَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِي فَيَرْكَعُونَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا.^(٤)

«بَابِ بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةً»

(٤٨٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ الْمُرِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ - قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - لِمَنْ شَاءَ)^(٥)

(١) رواه البخاري برقم (١٢٣٣) ومسلم برقم (٨٣٤).

(٢) رواه البخاري برقم (٥٩٢) ومسلم تحت الحديث رقم (٨٣٥).

(٣) رواه مسلم برقم (٨٣٦).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٠٣) ومسلم برقم (٨٣٧).

(٥) رواه مسلم برقم (٨٣٨).

«باب صَلَاةِ الخَوْفِ»

(٤٩٠) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الخَوْفِ بِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ رُكْعَةً وَالطَّائِفَةَ الأُخْرَى مُوَاجِهَةً العُدُوِّ ثُمَّ انصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ مُقْبِلِينَ عَلَى العُدُوِّ وَجَاءَ أَوْلَيْكَ ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَضَى هُوَ لَاءِ رُكْعَةً وَهُوَ لَاءِ رُكْعَةً. (١)

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ رَاكِبًا أَوْ قَائِمًا تَوَمِيءُ إِيمَاءً. (٢)

(٤٩١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الخَوْفِ فَصَفَّنَا صَفَيْنِ صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعُدُوِّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ القِبْلَةِ فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الصَّفُّ المُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ العُدُوِّ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ انْحَدَرَ الصَّفُّ المُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ وَقَامُوا ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ المُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ المُقَدَّمُ ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرُّكْعَةِ الأُولَى وَقَامَ الصَّفُّ المُؤَخَّرُ فِي نُحُورِ العُدُوِّ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ انْحَدَرَ الصَّفُّ المُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ فَسَجَدُوا ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا. قَالَ جَابِرٌ كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هُوَ لَاءِ بِأَمْرَائِهِمْ. (٣)

(١) رواه البخاري برقم (٩٤٢) ومسلم برقم (٨٣٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٩٤٣) ومسلم تحت الحديث رقم (٨٣٩).

(٣) رواه مسلم برقم (٨٤٠).

(٤٩٢) عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ صَفَيْنِ فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رُكْعَةً ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رُكْعَةً ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رُكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ. (١)

(٤٩٣) عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَاهَ الْعَدُوَّ. فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ. ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَاهَ الْعَدُوَّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ. (٢)

(٤٩٤) عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ قَالَ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَطَهُ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَخَافُنِي قَالَ: (لَا) قَالَ فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ: (اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ) قَالَ فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَغَمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ - قَالَ - فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ تَأَخَّرُوا وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رُكْعَتَيْنِ قَالَ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رُكْعَتَانِ. (٣)

تمت الكتب الثلاثة في يوم الجمعة السادس من شهر ربيع الأول من عام اثنين وأربعين وأربعمائة وألف . ونسأل الله لنا ولكم القبول والتوفيق.

وكتبه : أبو مزن مصطفى بن عوض الله الحسيني النفيعي .

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين .

(١) رواه البخاري برقم (٤١٣١) ومسلم برقم (٨٤١).

(٢) رواه البخاري برقم (٤١٢٩) ومسلم برقم (٨٤٢).

(٣) فاخترطه : أي سلَّه.

(٤) رواه البخاري مختصراً برقم (٤١٢٥) ومسلم برقم (٨٤٣).

